

بسم الله الرحمن الرحيم

# جمهورية السودان

تقارير جمهورية السودان الدورية

الثاني والثالث (٢٠٠٣-٢٠٠٨)

بموجب المواد ١٦ و ١٧

من العهد الدولي الخاص بالحقوق  
الإقتصادية والإجتماعية والثقافية

٤.....	١- خلضية .....
٥.....	مصادر المياه والأنهار.....
٥.....	التربة في السودان .....
٥.....	العملة.....
٦.....	مواقع سياحية.....
٦.....	متاحف .....
٦.....	٢- منهجية إعداد التقرير.....
٩.....	٣- إتفاقيات حقوق الإنسان التي صادق عليها السودان خلال فترة التقريرين.....
٩.....	أوضاع اللاجئين .....
١٣.....	أوضاع النازحين .....
١٧.....	٤- تحقيق التنمية الإقتصادية .....
٢٠.....	١-٤ الإمداد الكهربائي وكهرباء الريف .....
٢٢.....	٢-٤ الحق في المياه والمياه النظيفة .....
٢٣.....	٣-٤ النقل والإتصالات .....
٢٣.....	٤-٤ جهود الحكومة لمحاربة الفساد .....
٢٤.....	٥- الحقوق الواردة في العهد .....
٢٤.....	حق تقريرالمصير.....
٢٤.....	حق المساواة وخطر التمييز.....
٢٦.....	القيود على الحقوق .....
٢٧.....	الحق في العمل.....
٢٨.....	الحق في تكوين النقابات.....
٢٩.....	الحق في الضمان الإجتماعي .....
٣٠.....	حماية الأسرة وحقوق المرأة والطفل .....
٣٤.....	الحق في مستو معيشي كاف.....
٣٦.....	الحق في الصحة.....
٣٩.....	مكافحة الملاريا.....
٤٢.....	الحق في التعليم.....
٤٩.....	حق المشاركة في الحياة الثقافية.....
٤٩.....	٦- الآليات.....

٤٩.....	١-٦ الهيئة التشريعية القومية.....
٥٠.....	٢-٦ الهيئة القضائية.....
٥١.....	٣-٦ المحكمة الدستورية.....
٥١.....	٤-٦ هيئة المظالم والحسبة العامة.....
٥٢.....	٥-٦ المفوضية الوطنية لحقوق الإنسان.....
٥٢..	٦-٦ المجلس الإستشاري لحقوق الإنسان.....
٥٣.....	٧-٦ وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي.....
٥٣.....	٨-٦ المجلس القومي لرعاية الطفولة ..
٥٤.....	٩-٦ وحدة مكافحة العنف ضد المرأة والطفل ..
٥٥.....	١٠-٦ لجنة حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ..
٥٥ ..	١١-٦ ديوان الزكاة ..
٥٦.....	١٢-٦ منظمات المجتمع المدني ..
٥٦.....	١٣-٦ الإتحاد العام للمرأة السودانية ..
٦٥.....	٧- التحديات ..
٦٦ ..	٨- ملاحظات ختامية ..

## ١ - خلفية

يعتبر السودان واحد من أكبر الأقطار فى أفريقيا من حيث المساحة فبعد الإنفصال فقد السودان حوالي الربع من مساحته من ٢,٥٠٠,٠٠٠ كلم الى ١,٨٨١,٠٠٠ كلم". الحدود بين السودان واثيوبيا نقصت من ١,٦٠٥ كلم الى ٧٢٥ كلم، مع افريقيا الوسطى من ١,٠٧٠ كلم الى ٣٨٠ كلم ، الحدود كما هي مع تشاد ١,٣٠٠ كلم، ليبيا ٣٨٠ كلم، مصر ١,٢٨٠ كلم وارتريا ٦٠٥ كلم. الحدود مع الجنوب كما هي ٢,٠٠٠ كلم.

الاراضي الزراعية هي ٢ مليون فدان السودان، ولم يتم الوصول بعد الى تسوية الحدود في كل من اببي، جنوب كردفان والنيل الازرق. وللسودان حدود ممتدة مع سبع دول وهى مصر وليبيا من ناحية الشمال ودولة جنوب السودان من ناحية الجنوب وتشاد وجمهورية إفريقيا الوسطى من ناحية الغرب وأثيوبيا وأرتريا من ناحية الشرق ويفصلها البحر الأحمر السودان عن المملكة العربية السعودية.

أما فيما يتعلق بالسكان وتقديراتهم خلال الفترة من ٢٠٠٦-٢٠١٠ وتوزيعهم حسب الولاية وكذلك تقديرات توزيع السكان حسب الولاية للعام ٢٠٠٩ وكذلك العام ٢٠١٠ فإن المرجعية فى ذلك المرفقات من ١-٤ والتي توضح بالجداول والرسم البيانى كل التفاصيل الدقيقة لذلك.

عند نظر اللجنة الى تقرير السودان السابق أوردت فى ملاحظاتها الختامية خلو التقرير من المؤشرات الديموغرافية والاجتماعية والتي نوردها فى هذا التقرير بالتفصيل فى المرفقات ٥-٦. وحيث أن التعداد السكانى من أهم مصادر البيانات الخاصة بالسكان من حيث الحجم والخصائص الديمغرافية فقد أجريت حتى الآن خمسة تعدادات فى السودان كان أولها فى ١٩٥٦ ثم ١٩٧٣ والثالث فى ١٩٨٣ والرابع

فى ١٩٩٣ و كان آخر تعداد فى ٢٠٠٨ م وكانت حجم السكان فيه ٣٩,٢ مليون نسمة الذكور يشكلون ٥١,٣% والإناث ٤٨,٧%. تعداد ٢٠٠٨ أوضح نسبة زيادة فى السكان بلغت ٥٣% من حجم السكان فى تعداد عام ١٩٩٣<sup>١</sup>.

أما الكثافة السكانية العامة فى السودان فتقدر بحوالى ١٦ نسمة لكل كيلو متر مربع فى عام ٢٠٠٨ م ويتمركز السكان على طول شريط النيل وروافده ومناطق السافنا الغنية من الشرق الى الغرب. تتحكم العوامل الطبيعية والإقتصادية والإدارية بصورة أساسية وحاسمة فى رسم الكثافة السكانية وأكثر الولايات إكتظاظا بالسكان ولاية الخرطوم والجزيرة (٢٣٨-١٥٣ شخص لكل كيلومتر مربع على التوالى) وذلك لتوفر الخدمات الأساسية من تعليم وصحة وأمن وفرص عمل أكثر من غيرها من الولايات الأخرى فضلا عن الكوارث الطبيعية والنزاعات المسلحة التى أدت الى نزوح الملايين من الجنوب والغرب والشرق الى العاصمة والإقليم الأوسط. مما يلقي بعبء وضع سياسات ومشاريع تنمية لإحاث التوازن فى الكثافة السكانية بين ولايات السودان المختلفة.

وفقا لتعداد ٢٠٠٨ م فإن الفئة العمرية أقل من ١٥ سنة تمثل ٤٢,٦% من السكان مما يجعل المجتمع السودانى مجتمعا فتيا أما نسبة الذين تجاوزوا ٦٠ عاما فهى ٥,٢% وبما أن هاتان الفئتان غير منتجتان فقد جعلتا نسبة الإعالة من النسب العالية وهذا يتطلب من الدولة وضع ذلك بعين الإعتبار (أنظر المرفق رقم ٧).

## مصادر المياه والأنهار:

إن الخاصية الطبيعية الأساسية للسودان هى نهر النيل وروافده، حيث ينبع النيل الأبيض من بحيرة فكتوريا بيوغندا ويستمر فى دولة جنوب السودان حتى يصل الخرطوم ليلتقى بالنيل الأزرق والذى ينبع من بحيرة تانا إثيوبيا حيث يعرف بعدها بنهر النيل، ويلتقى به نهر عطبرة عند مدينة عطبرة. إن شبكة نهر النيل تهيئ للسودان مساحات زراعية كبيرة، حيث توجد أراضى خصبة جداً بين النيلين الأبيض والأزرق وبين نهر عطبرة والنيل الأزرق كذلك. تقع عاصمة البلاد الخرطوم عند ملتقى النيلين الأبيض والأزرق، كما أن معظم المدن السودانية تقع على ضفاف الأنهار حيث توجد نسبة سكانية عالية. أما فيما يختص بموارد المياه الجوفية فى السودان فإن هنالك مصادر أساسية لها هى:

<sup>١</sup> مصدر المعلومات وزارة الرعاية والضمان الإجتماعى- المجلس القومى للسكان (خصائص وديناميكية السكان فى السودان) تقرير ٢٠١٠.

١. الأحواض الجوفية وتتكون من الأحواض النوبية ومساحتها ٧٦٣٣٠٠ كيلومتر، بمخزون مياه يقدر بأثنى عشر ألف وستمئة مليار متر مكعب (١٢٦٠٠ مليار متر مكعب).
٢. أحواض أم روابة ومساحتها ٦٢٨٨٠٠ كيلو متر مربع بمخزون مياه تقدر بأربعة آلاف ومائة وخمسين مليار متر مكعب (٤١٥٠ مليار متر مكعب).
٣. أحواض الرسوبيات الحديثة وغيرها ويقدر مخزون الميته فيها ب ٣,٤٣ مليار متر مكعب.
٤. الصخور الأساسية ويقدر مخزون المياه فيها ب ٢ زه مليار متر مكعب.

### التربة فى السودان:

تتميز تربة السودان بوجود ثلاثة أنواع من التربة. حيث نجد التربة الرملية فى المنطقة الشمالية والغربية، والطينية فى المنطقة الوسطى أما المنطقة الجنوبية فتغطيها التربة الصخرية. تتعدد المناخات فى السودان من المناخ الصحراوى فى الشمال مروراً بالسافنا الفقيرة والغنية فى الوسط وهناك مناخات خاصة فى جبل مرة ومنطقة أركويت وجبال النوبة وهذا التنوع فى المناخ يعطى السودان ميزة الصلاحية لانتاج مختلف المحاصيل الحقلية والبستانية. كما أن معظم أنحاء القطر تبلغ متوسطات درجات الحرارة القصوى فيها مائة درجة فهرنهايت فى معظم شهور السنة. وهناك ترددات للعواصف القارية أحياناً فى أواسط وشمال البلاد خصوصاً فى أشهر الصيف من مارس الى يوليو تنبئ بقدوم فصل الأمطار فى الفترة من يوليو الى أكتوبر أما ساحل البحر الأحمر يمتاز بمناخ بحري وتهطل به بعض الأمطار فى الشتاء. اللغة العربية هى اللغة السائدة للبلاد كما تستخدم اللغة الإنجليزية بشكل واسع. واللغتان هما اللغتان الرسميتان وفقاً لنص المادة (٨) من الدستور الوطنى الإنتقالى لسنة ٢٠٠٥م.

### العملة:

الوحدة الأساسية هى الجنيه السودانى.

المقاييس والموازيين:

يعتمد السودان فى نظام المقاييس والموازين على النظام المترى العالمى والذى يشتمل على الآتى:

١. وحدة قياس الوزن وهى الكيلو جرام.
٢. وحدة قياس السعة وهى اللتر.
٣. وحدة قياس الطول وهى المتر.
٤. من الوحدات المستعملة لقياس الأراضى الفدان = ٤٢٠٠ متر. مربع  
= ١,٠٣٨ أيكرا = ٠,٤٢ هكتار.

### مواقع سياحية:

- مصيف أركويت السياحى - شرق السودان.
- مدينة سواكن - شرق السودان.
- قرية عروس السياحة - شرق السودان.
- حظيرة سنقيب المائية - شرق السودان.
- حظيرة الدندر- ولاية النيل الأزرق (وسط السودان).
- جبل مرة - غرب السودان.
- أنظر المرفق رقم ٨ والخاص بعدد السياح والإيراد السياحى.

### متاحف:

- على مستوى العاصمة القومية هنالك العديد من المتاحف هى:
- المتحف السودان القومى.
- متحف التاريخ الطبيعى.
- متحف بيت الخليفة.
- متحف القصر الجمهورى.
- المتحف الحربى.
- كما أن هنالك العديد من المتاحف فى الولايات.

## ٢- منهجية إعداد التقرير

حظي هذا التقرير بإهتمام خاص من الحكومة السودانية حيث أنه من التقارير التى تأخرت الدولة كثيرا فى تقديمه. وعليه فقد وجه وزير العدل رئيس

المجلس الإستشارى لحقوق الإنسان مقرر المجلس وكافة عضويته التى تضم ممثلين لوزارات ومؤسسات مختلفة أسهمت فى تقديم معلومات عن سياساتها لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ومع أن هذا التقرير ينقل جهود الحكومة بشأن إلتزاماتها فى مجال حقوق الإنسان فقد جرى أيضاً التشاور مع منظمات المجتمع المدني بإعتبار أن التقارير ينبغي ألا تكون معدة من قبل الحكومة حصراً وتضمنت هذه المشاورات عقد عدد من الجلسات وورش العمل التشاورية. آخرها ورشة العمل التى عقدت فى ١٩ مارس ٢٠١٢ وحضرها عدد كبير من المهتمين من أجهزة الدولة ومنظمات المجتمع المدني والأكاديمين وحظى التقرير بنقاش مستفيض وتم أخذ معظم الآراء فى الإعتبار. مولى ن الجهات التى حضرت مناقشة المسودة الأولى للتقرير، جامعة الخرطوم كلية القانون، منظمة الأطفال اليافعين، المجموعة السودانية لحقوق الإنسان، مركز دراسات المجتمع، الإتحاد العام للمرأة السودانية، الإتحاد النسائى العالمى، مرصد حقوق الطفل وغيرها.

بعد أن صادق السودان على العهد الدولى الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية فى ١٩٨٦م، ظل يسعى جاهداً للوفاء بالتزاماته الناجمه عنه إيماناً منه بأهمية العهد ودوره فى حماية وترقية حقوق الإنسان واقتناعاً بجدوى الحوار الموضوعى البناء بين اللجنة والدول الأعضاء فيما يخدم حقوق وحرىات الإنسان والشعوب فى العالم.

تأسيساً على ذلك قدم السودان تقريره الأولى عن أوضاع الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية الذى نوقش فى إجتماعات اللجنة ٣٨-٤١ المنعقدة فى جنيف فى ٢١-٢٢ أغسطس ٢٠٠٠م. تم إعتقاد التقرير والملاحظات الختامية فى الجلسة ٥٣ للجنة المنعقدة فى ٣٠ أغسطس ٢٠٠٠م.

إستناداً الى المواد (١٦-١٧) من العهد، يقدم السودان تقريره الثانى والثالث فى العام ٢٠١٢ ليشمل التقارير الواجب على السودان تقديمها حتى تاريخه. ويعزى التأخير فى تقديم التقارير الى العديد من الأسباب والتحديات التى واجهت السودان والتى لا تخفى على أحد والتى ترد لاحقاً فى هذا التقرير.

راعيناً فى ترتيب إستعراض الحقوق الأساسية للإلتزام بترتيب المواد كما وردت فى العهد الدولى الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية فى عنوان الموضوع لرقم المادة من العهد.



إستخدمنا أسلوب الفقرات القصيرة لكل فقرة جديدة مع ترقيمها ليسهل الرجوع والإشارة إليها.

رأينا لعكس واقع تطبيق الحقوق على أرض الواقع أن نعطي نماذج لبعض ما تم من إنجازات في الولايات المختلفة فيما يتعلق بالحقوق لصعوبة إيراد كل الولايات وذلك في صلب التقرير مع إرفاق جداول تعكس الواقع الحقيقي لإنفاذ الحقوق في السودان.

راعينا في التقرير الرد على الملاحظات الختامية للجنة الصادرة في ١ سبتمبر ٢٠٠٠ عند نظرها لتقرير السودان الأول.

مرفق أيضا مع هذا التقرير والمرفقات CD يحمل معلومات هامة عن الولايات لعلم اللجنة وكل المهتمين بحقوق الإنسان في السودان وهو من إصدارات الجهاز المركزي للإحصاء.

تؤكد حكومة السودان رغبتها الصادقة في الإلتزام والتعاون مع لجنة الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية بإعتبارها أداة تهدف إلي ضمان تعزيز وحماية الحقوق الواردة في العهد.

هذا التقرير يوضح حالة حقوق الإنسان بشمال السودان على الرغم من أن جزء من الفترة المشمولة بهذه التقارير لم يكن فيها جنوب السودان يتمتع بإستقلالية كاملة إلا أن صعوبة الحصول على معلومات حاليا جعلت التقرير قاصرا على دولة السودان الحالية.

يعكس هذا التقرير موجزاً لأوجه التقدم الرئيسية المحرزة في مجال تعزيز وحماية الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية بالسودان متمثلة في جهود الدولة على المستوي التشريعي والقضائي والتنفيذي في وقت يواجه فيه السودان كثيراً من التحديات والصعوبات التي لا تزال ماثلة غير أنها لا تحد من إرادته في مواصلة السير بحزم في مجال النهوض بترقية هذه الحقوق وتطوير التعاون مع جميع الجهات الفاعلة علي الصعيد الوطني والإقليمي والدولي من خلال سن التشريعات وإعتماد التدابير والسياسات.

بعد توقيع إتفاقية السلام الشامل في نيروبي في يناير ٢٠٠٥م تم إصدار دستور جمهورية السودان الإنتقالي في التاسع من يوليو ٢٠٠٥م.

حدد دستور جمهورية السودان الإنتقالي لسنة ٢٠٠٥م طبيعة الدولة بأنها دولة ديمقراطية لا مركزية تتعدد فيها الثقافات واللغات وتتعايش فيها العناصر والأعراق والأديان. وكذلك أقر الدستور مبدأ الديمقراطية واللامركزية في

ظل جمهورية واحدة هي السودان وأن تلتزم الدولة باحترام وترقية الكرامة الإنسانية والعدالة والمساواة والإرتقاء بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية والتعددية الحزبية.

نص الدستور على أن تتكون الهيئة التشريعية القومية من المجلس الوطني ومجلس الولايات. يتكون المجلس الوطني من أعضاء منتخبين في إنتخابات حرة ونزيهة ويحدد القانون تكوين المجلس وعدد أعضائه. ويتكون مجلس الولايات من ممثلين إثنين لكل ولاية وينتخبان بواسطة المجلس التشريعي. كذلك يكون لكل ولاية مجلس تشريعي يتكون من أعضاء ينتخبون وفق أحكام دستور الولاية والقانون.

كفل الدستور كافة الحقوق والحريات الأساسية في الباب الثاني والتي جاءت في مسمى "وثيقة الحقوق" بما في ذلك الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والقفافية وجعلها بذلك من الحقوق التي يمكن التفاوض بشأنها في المادة (٢٧) والتي نصت بأن تكون وثيقة الحقوق عهداً بين كافة أهل السودان وبينهم وبين حكوماتهم وإلتزاماً من جانبهم بأن يحترموا حقوق الإنسان والحريات المضمنة في الدستور وأن يعملوا على ترقيتها وتعتبر حجر الأساس للعدالة الإجتماعية والمساواة والديمقراطية في السودان وأن تحمي الدولة هذه الوثيقة وتعززها وتضمنها وتنفذها.

نص الدستور على أن تنظم التشريعات الحقوق والحريات المضمنة في الدستور ولا تصادرها أو تنتقص منها وتأكيداً لهذه الحقوق والحريات حظر الدستور تعليقها حتى في حالة الطوارئ ونص على أن ضمانات المحاكمة العادلة من الحقوق التي لا يجوز تعليقها حتى في حالة الطوارئ، كما إعتبرها من القوانين التي لا تملك المؤسسات التشريعية المساس بها أو تعديل نصوصها إلا بعد الرجوع الى الشعب في إستفتاء عام.

لم ينص الدستور على دين رسمي للدولة وأقر بأن السودان وطن جامع تكون فيه الأديان والثقافات مصدر قوة وتوافق وإلهام وأن التنوع الثقافي هو أساس التماسك القوي ولا يجوز إستغلاله لإحداث الفرقة وأن جميع اللغات الأصلية السودانية لغات قومية يجب تطويره.

هنالك العديد من القوانين التي تؤطر للحق وكيفية تنفيذه، رأينا بدلا من إرفاقها الإشارة الى الموقع الذي يمكن من الإطلاع عليها:

[www.moj.org.sd](http://www.moj.org.sd)

### ٣ - إتفاقيات حقوق الإنسان التي صادق عليها السودان خلال فترة

#### التقريرين:

خلال فترة التقرير صادق السودان على الميثاق الأفريقي لحقوق ورفاه الطفل بالإضافة الى إتفاقية وبروتوكول حماية الأشخاص ذوى الإعاقة والبروتوكول الملحق بهذه الإتفاقية وكذلك البروتوكول الملحق بإتفاقية حقوق الطفل والخاص بإشتراك الأطفال فى النزاعات المسلحة ولا زالت الدراسات جارية بصدد المصادقة على الإتفاقيات الأخرى.

وحيث أن اللجنة قد أشارت فى ملاحظاتها الختامية عند نظرها لتقرير السودان الى وضع الإتفاقيات الدولية فى النظام القانونى للدولة نود أن نشير الى ان هذه الإتفاقيات تعتبر جزء لايتجزأ من وثيقة الحقوق الواردة فى هذا الدستور وبذلك تم حسم الجدل حول هذا الأمر ونص على كثير من أحكام هذه الإتفاقيات فى صلب التشريعات الوطنية وتصون المحكمة الدستورية والمحاكم المختصة الأخرى هذه الحقوق وتحميها وتطبقها فى الدولة وفقاً للدستور. وقد نص دستور السودان الإنتقالي لسنة ٢٠٠٥م فى المادة ٢٧ (٣) على إعتبار كل الحقوق والحريات المضمنة فى الإتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والمصادق عليها من قبل جمهورية السودان جزءاً لا يتجزأ من الدستور ومن وثيقة الحقوق. وبموجب ذلك صدرت قوانين العديد من القوانين مثل قانون القوات المسلحة ٢٠٠٧ وقانون الامن الوطنى ، وقانون الطفل ٢٠١٠ قانون الانتخابات ٢٠٠٧ وقانون الصحافة ٢٠٠٧ وقانون الاحزاب السياسية ٢٠٠٧ وقانون المنظمات الوطنية ٢٠٠٦ وقانون النقابات ٢٠٠٩ ويمكن الإطلاع عليها جميعا وعلى غيرها من القوانين على موقع وزارة العدل:

[www.moj.gov.sd](http://www.moj.gov.sd)

من المواضيع التي اثارتها اللجنة عند نظرها للتقرير السابق معلومات عن أوضاع اللاجئين والنازحين نوردها كما يلي:

## أوضاع اللاجئين<sup>٢</sup>:

ما برح اللجوء في السودان أحد المسائل التي تشغل المجتمع الدولي، وقد تطاول عمراً إذ يمتد لأكثر من أربعة عقود خلت وتداخلت معه التداعيات التي أفرزها وجود اللاجئين المزمين . إن السودان كان وما زال واحداً من اعرق الدول التي تفاعلت واحتضنت حركة اللجوء بقناعات تمتد من قيم ديننا الحنيف ورسوخ اعراف وتقاليده وموروثات المجتمع السوداني سابقين بتلك القيم والأعراف والتقاليد والموروثات والمواثيق الدولية والإقليمية المنظمة لأوضاع اللاجئين مثل ميثاق جنيف الخاص بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١م والبروتوكول الملحق به لعام ١٩٦٧م وإتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام ١٩٦٩م والتي تحكم الاوضاع الخاصة باللاجئين في أفريقيا. بل كان السودان أول دولة افريقية أصدرت قانون تنظيم اللجوء وذلك في عام ١٩٧٤م . وكان للسودان مشاركات ومساهمات واسعة في عدد من المجالات لتطوير تلك اتفاقيات والبروتوكولات والقوانين لتواكب مستجدات حركة اللجوء.

يعتبر السودان من أكبر المانحين في مجال اللجوء واللاجئين حيث قام بتوفير الأراضي السكنية والزراعية ومناطق الرعي للاجئين، كما قام بتوفير الأمن وتقديم الخدمات لهم من خلال مشاركات اللاجئين للمواطنين في الخدمات التي تقدمها الدولة لمواطنيها رغم شح الإمكانيات، كما أنشأت الدولة معتمدية اللاجئين كجهاز حكومي يقوم برعاية وحماية ومساعدة اللاجئين ووضع الخطط والسياسات الخاصة بذلك بالتعاون والتنسيق مع الجهات ذات الصلة. كما وافقت الدولة على تأسيس مكتب للمفوض السامي لشئون اللاجئين بالخرطوم وفتح فروع لهذا المكتب في عدد من الولايات بالبلاد.

إرتكزت تجربة السودان في مجال اللاجئين على العناصر الآتية : -

<sup>٢</sup> المعلومات مستمدة من وزارة الداخلية مكتب معتمد اللاجئين

١. التعاون الدولي والإقليمي خاصة مع الدول المصدرة للاجئين وذلك وفقاً لما تنظمه الإتفاقيات والقوانين وإعتبار أن منح اللجوء مسألة إنسانية ومدنية.
٢. إدارة حالات الطوارئ للهجرات عند وقوع الكوارث والنزاعات وظروف عدم الإستقرار في الدول المجاورة.
٣. إعداد وتنظيم مراكز إستقبال لطالبي اللجوء وإنشاء معسكرات لرعاية اللاجئين لأغراض الإعاشة وتقديم الخدمات الضرورية وتوفير العمل والإكتفاء الذاتي.
٤. التركيز على الإنتقال باللاجئ من مرحلة إستقبال الإعانات إلى مرحلة التنمية وذلك بإعتماد سياسة الإكتفاء الذاتي، وفي هذا الإطار قام السودان بالتعاون مع المفوضية السامية لشئون اللاجئين وكثير من الدول والمنظمات بإنشاء مشاريع عديدة هدفت إلى تحقيق الإكتفاء الذاتي والإعتماد على النفس للاجئ مثل مشاريع (منظمة العمل الدولية، مشروع التسليف الدائري، مشروعات المناطق المتأثرة بوجود اللاجئين) ولكنها إنهارت لأسباب سياسية خارجية.
٥. البحث مع المفوضية السامية لإيجاد الحلول الدائمة لمشكلات اللجوء واللاجئين والتي تتمثل في العودة الطوعية، وإعادة التوطين في بلد ثالث والإدماج المحلي.
٦. الإشراف على عودة اللاجئين السودانيين من دول الجوار.

الوضع الراهن للاجئين بالسودان:

(أ) اللاجئون بالمعسكرات والمدن:

١. يبلغ عدد معسكرات اللاجئين بالسودان (١٥) معسكر، حيث يوجد عدد (٨) معسكرات بولايتي القضارف وكسلا وعدد(٤) معسكرات بولايتي الجزيرة وسنار وعدد(٣) معسكرات بولاية غرب دارفور.
٢. يبلغ أعداد اللاجئين المسجلين بالمعسكرات ٨٥,٣٧٤ تفاصيلها كالآتي:  
٦٤,٤١٣ لاجئ يقيمون بمعسكرات اللاجئين بشرق السودان (ولايتي كسلا والقضارف)، وعدد ٢,٢٩٨ لاجئ في معسكرات الولايات الوسطى (ولايتي

سنار والجزيرة) وعدد ١٨,٦٣٦ لاجئ يقيمون بمعسكرات اللجوء بولاية غرب دارفور.

٣. أما اللاجئين الذين يقيمون بالمدن والمناطق الحضرية خارج المعسكرات يقدر عددهم بحوالي ١٥٠,٠٠٠ لاجئ، وهذا العدد من اللاجئين لا تقدم لهم أي مساعدات من قبل المجتمع الدولي ويعتمدون على مشاركة المواطن في الخدمات الإجتماعية العامة في المدن رغم شح تلك الخدمات.

## التحديات التي تواجه الدولة :

١. لقد ترتب على تنفيذ قرار وقف المساعدات الدولية (بند الإنقطاع) عن اللاجئين الأثيوبيين والأرتريين من قبل المفوضية السامية لشئون اللاجئين قفل بعض معسكرات اللجوء ودمجها في معسكرات أخرى دون دراسة كافية لكيفية تسيير حياة هؤلاء اللاجئين ودون إيجاد بدائل عادلة مما جعل اغلبية اللاجئين بالمعسكرات المقفولة يتجهون نحو المدن الكبرى بحثاً عن العمل والإستقرار.

٢. تواصلت تدفقات طالبي اللجوء على الحدود الشرقية من البلاد في كل من ولايات كسلا، القضارف، البحر الأحمر والولايات الوسطى، كما إستمرت المفوضية السامية لشئون اللاجئين في سياسة تخفيف معسكرات اللاجئين من الخدمات الأساسية وذلك بإعتمادها لموارد مالية ضعيفة لا تفي بالغرض المطلوب للخدمات مما أدى إلى شح وتدني في الخدمات الإنسانية بالمعسكرات (مياه، صحة، تعليم، غذاء، ..) حيث أصبح الوضع القائم في معسكرات اللاجئين بولاية كسلا غير مشجع للبقاء لأسباب عديدة أولها أن معظم اللاجئين في الآونة الأخيرة من فئة الشباب وقادمين من مدن رئيسية ومتعلمين ولديهم تطلعات كبيرة في حين أن المعسكرات قائمة في مناطق ريفية نائية تنعدم فيها كل صور الحياة المدنية ويصعب التحكم فيها ورقابتها بصورة فاعلة إضافة إلى تدني الخدمات الضرورية التي تقدم للاجئين سواء كانت في المعسكرات القديمة أو في معسكر الشجراب للاجئين الجدد مما جعل هذه المعسكرات طاردة للاجئين والتسلل نحو المدن بحثاً عن أوضاع معيشية أفضل.

٣. ظاهرة الهجرة غير الشرعية أدت إلى ظهور عصابات منظمة تعمل في مجال التهريب والإتجار بالبشر حيث يبدأ نشاط هذه العصابات من داخل دول القرن الأفريقي إلى داخل السودان.
٤. التدهور البيئي في المناطق المتأثرة بوجود اللاجئين وعدم إيفاء المجتمع الدولي بالتزاماته تجاه هذا البرنامج.
٥. الآثار الاقتصادية والاجتماعية والأمنية والصحية للاجئين خاصة الذين يتواجدون بالمدن ولا يتلقون أي مساعدات من المجتمع الدولي وغنما يشاركون المواطنين في خدماتهم التي توفرها لهم الدولة رغم شحها.
٦. عدم توفر إحصائية حقيقية للاجئين بالسودان والتي كنا نأمل من المفوضية السامية لشئون اللاجئين توفير المعينات التي تساعد على إجراء تعداد حقيقي للاجئين بالسودان.
٧. رغم قيام عدة ورش عمل خاصة بموضوع الإدماج المحلي للاجئين في المجتمعات المحلية إلا أنه لم يتم التوصل إلى سياسة واضحة في هذا الشأن، ولما صار المجتمع الدولي يضغط في هذا الإتجاه، أصبح من الضروري الآن أن تكون هناك سياسة واضحة للسودان فيما يتعلق بإدماج اللاجئين في المجتمع المحلي.

### مجهودات معتمدية اللاجئين للحد من تلك المشاكل:

١. العمل مع المفوضية السامية لشئون اللاجئين والمجتمع الدولي على تحسين أوضاع الخدمات للاجئين بالمعسكرات.
٢. السعي لدى المفوضية السامية لشئون اللاجئين والمجتمع الدولي في مكافحة عمليات التهريب والإتجار بالبشر من خلال قيام ورش عمل للتنوير بمخاطر الهجرة غير الشرعية وتوفير المعينات التي تساعد في محاربة عصابات التهريب والإتجار بالبشر.
٣. العمل مع المفوضية السامية لشئون اللاجئين لتنفيذ مشروعات الإعتماد على الذات اللاحئين بالمعسكرات والتي تشمل: -  
 (أ) الزراعة المطرية والمروية وذلك بتوفير الآليات الزراعية وتجهيز الأراضي والتقاوي والأسمدة.  
 (ب) الإنتاج الحيواني.

(ج) الأعمال الضغيرة وتنمية المهارات مثل الحدادة والسباكة والكهرباء  
ومكنة السيارات والبناء والتشييد وبرنامج الحاسوب.

(د) المنشط النسوي والذي يتمثل في ممارسة اعمال  
الحياكة والخياطة والسعف.

٤. البحث مع المفوضية السامية لتفعيل الحلول الدائمة لمشكلات اللجوء  
واللاجئين وذلك من خلال إستئناف برامج العودة الطوعية للراغبين  
من اللاجئين الأثيوبيين والأرتريين، كما أن هناك مساعي مع  
المفوضية السامية والمانحين لزيادة فرص إعادة توطين اللاجئين في  
بلد ثالث.

٥. بحث عدالة وتكافؤ إقتسام التبعات الإقتصادية والإجتماعية والأمنية  
للاجئين بين السودان والمجتمع الدولي وذلك بدعم بعض الخدمات  
الصحية والتعليمية وتأهيل وإعادة تأهيل مشروعات المناطق المتأثرة  
بوجود اللاجئين في كل الولايات التي تستضيف اللاجئين.

٦. بناء قدرات العاملين بمعتمدية اللاجئين وتأهيلهم وذلك بإيجاد فرص  
تدريبية داخلية وخارجية لكسب مزيد من الخبرات.

## اللاجئون السودانيون بدول الجوار (شرق تشاد)

١. في إطار إستراتيجية سلام دارفور تم تكوين اللجنة العليا لتأمين العودة  
الطوعية للنازحين واللاجئين لولايات دارفور برئاسة السيد/وزير  
الداخلية.

٢. لتنفيذ مهام اللجنة الفرعية للاجئين فقد تم وضع خطتين للعمل شملت  
الآتي :

(أ) خطة قصيرة المدى من يناير-يونيو ٢٠١١م لترحيل اللاجئين  
السودانيين العالقين على الحدود السودانية التشادية.

(ب) خطة طويلة المدى للعام ٢٠١١م لترحيل اللاجئين  
السودانيين بالمعسكر بشرق تشاد.



٣. بعد توفير بعض الإعتمادات المالية الضرورية من قبل اللجنة العليا بدأ تنفيذ الخطة قصيرة المدى بالتعاون والتنسيق مع السلطات المحلية لولاية غرب دارفور والإدارات الأهلية ومكتب مساعد معتمد اللاجئين بالجنينية، وتم عودة ٤,٠٠٠ أسرة من العالقين على الحدود إلى كل من مناطق نورو، تربييه، وأنجمي بولاية غرب دارفور.
٤. بعد نجاح العودة التلقائية تم عقد إجتماع ثلاثي بالخرطوم في الفترة من ٢٦-٢٧ يوليو ٢٠١١م بين حكومة السودان، حكومة تشاد والمفوضية السامية لشئون اللاجئين للتداول حول سبل تنفيذ العودة الطوعية للاجئين السودانيين بدولة تشاد في إطار الإتفاق الثلاثي الذي يمثل الوثيقة القانونية لعودة المنظمة للاجئين وذلك حفظاً للاجئ والدولة المستضيفة والدولة الأم.
٥. تم توقيع البيان الختامي بين الأطراف حيث كان في مقدمته ذكر تطور علاقات التعاون بين حكومة السودان وحكومة تشاد والتي أدت إلى قيام الترتيبات الثنائية بين البلدين للتباحث في موضوع العودة الطوعية للاجئين السودانيين . وقد أثبت البيان تحسن الأحوال الأمنية في الحدود مما أدى إلى توقيع إتفاقية ثنائية بين السودان وتشاد لتنفيذ العودة التلقائية للاجئين العالقين على الحدود بين البلدين.
٦. تواصلت الإجتماعات في هذا الخصوص بين السودان، تشاد والمفوضية السامية لشئون اللاجئين حيث تم عقد إجتماع ثلاثي بالخرطوم في يوليو ٢٠١١م، وإجتماع آخر بين الأطراف الثلاثة في نوفمبر ٢٠١١م بأنجمينا لمواصلة المباحثات حول العودة الطوعية المنظمة للاجئين السودانيين من شرق تشاد وفق افتفاقية الثلاثية التي تمثل الإطار القانوني للعودة الطوعية، وسوف تتواصل الإجتماعات بين الأطراف الثلاثة في هذا الخصوص.

## أوضاع النازحين:

إن النازحون هم مواطنين سودانيين يتمتعون بكافة الحقوق والواجبات التي كفلها الدستور للمواطنين. و حمايتهم ومساعدتهم في الأساس مسئولية الدولة ويقدم الشركاء العون الإنساني الوطني والدولي.

لمعالجة كافة إشكاليات النازحين تم إنشاء وحدة النزوح والعودة الطوعية عام ٢٠٠٣م بغرض متابعة برامج العودة التطوعية للنازحين وذلك كجسم تابع لمفوضية العون الإنساني. إثر التوقيع على السياسة الإطارية بين حكومة السودان والحركة الشعبية في يوليو ٢٠٠٤م تم الإتفاق على إنشاء وحدتين للنازحين في كل من الخرطوم ورومبيك للتخطيط والتنسيق والمتابعة لبرامج العودة الطوعية للنازحين. في النصف الثاني من ٢٠٠٥م تم ترفيع الوحدة الى مركز قومي للنزوح والعودة الطوعية.

### نشاطات المركز القومي للنزوح والعودة الطوعية:

- المشاركة الفاعلة في إعداد السياسة الموحدة للدولة تجاه العودة الطوعية مع الحركة الشعبية في يوليو ٢٠٠٤م وأسفرت عن توقيع السياسة الإطارية (Policy Framework).
- المشاركة الفاعلة في نقاش تفاصيل مذكرات التفاهم التي وقعت مع كل من منظمة الهجرة الدولية والمفوضية السامية للاجئين بخصوص العودة الطوعية لنازحي دارفور الى ديارهم.
- التنسيق التام مع ولاية الخرطوم والمنظمات العاملة بالولاية للنظر في أمثل الحلول لإدماج النازحين في ولاية الخرطوم بناءً على رغبتهم.
- القيام بفتح فروع للمركز في كل من كوستي والولايات الشرقية.
- إنشاء مجموعة عمل مشتركة (Task Force) لتنسيق عمليات العودة الطوعية الى جنوب السودان والمناطق الثلاث وتشمل المجموعة وكالات الأمم المتحدة المختلفة وبعض المنظمات الطوعية وتعمل تحت قيادة المركز القومي للنزوح والعودة الطوعية.
- من أهم النشاطات التي أنجزها المركز مشروعين لمسح رغبات النازحين في العودة الطوعية أو البقاء في المجتمعات المستضيفة تم ذلك بالتعاون مع الشركاء في كل الولايات الشمالية.
- المشاركة في إعداد السياسة القومية للنازحين التي تمت إجازتها من مجلس الوزراء.

### العودة الطوعية المنظمة والمدعومة والعودة الطوعية التلقائية

## (أ) العودة الطوعية والمرجعيات:

(١) إن أهمية العودة الطوعية تتأكد من خلال المرجعيات التي أمنت على

حقهم في العودة الطوعية الى مواقعهم الأصلية وهي:

- إتفاقية السلام الشامل
- الدستور الإنتقالي
- تقرير بعثة الجام

(٢) كل هذه المرجعيات أمنت على حق العودة الطوعية للنازحين واللاجئين

بدول الجوار الى مناطقهم الأصلية، وهي مسؤولية مشتركة لحكومتى الوحدة الوطنية وجنوب السودان (والشركاء الدوليين).

(٣) والعودة حسب المواثيق الدولية والدستور السوداني هي عودة طوعية

(إختيارية). وحتى تستند هذه السياسات على أسس موضوعية وللإلمام

بحجم المشكلة ورغبة النازحين في العودة الطوعية الى ديارهم الأصلية،

تم إجراء مسح وقد كشف المسح في عام ٢٠٠٥م أن عددهم يبلغ حوالي

٤,٠٠٠,٠٠٠ نازح وتم هذا المسح على أساس العينة العشوائية. وهذا الرقم

يشمل كل الولايات الشمالية ما عدا دارفور، وكانت نتائج الرغبة في

العودة الطوعية كالآتي:

(١) ٦٦,٧% يرغبون في العودة الطوعية.

(٢) ٢١,٦% يرغبون في البقاء في المجتمعات المستضيفة.

(٣) ١٠,٩% لم يقرروا بعد.

## المسح الثاني في العام ٢٠٠٦م:

(١) ٦٢,٠٧% يرغبون في العودة الطوعية.

(٢) ٢٥,٣% يرغبون في البقاء في المجتمعات المستضيفة.

(٣) ١٢% لم يقرروا بعد.

والآن هنالك دراسة متكاملة لمسح ثالث من أهم أهدافه معرفة الأعداد

المتبقية من النازحين وحجم العودة العكسية خاصة في ولاية الخرطوم.

## العودة الطوعية المنظمة:

### بداية العودة المنظمة:

## النازحون من دينكا بور:

- عودة منظمة ١٣٤,٠٠٠ نازح من شرق وغرب الإستوائية الى بور مع مواشيهم. تمت هذه العودة براً الى منطقة بور تضادياً للصراع بين مجموعات الإستوائية ودينكا بور.
- وعاد منهم حوالي ٤,٠٠٠ من النساء والأطفال عن طريق النقل النهري من جوبا الى بور.

في إطار تنفيذ برنامج العودة الطوعية، بدأت هذه البرامج بالحملة الإعلامية وأغراضها تتمثل في التوعية بمناطق العودة وتعريف النازحين بالأحوال الأمنية ومستوى الخدمات الضرورية ومستوى تواجد الألبان من عدمها وكذلك تعريف وتبصير النازحين بأن عملية العودة هي عملية إختيارية وطوعية. ويتم تنفيذ الحملة شراكة بين المركز القومي للنزوح و SSRRC والأمم المتحدة بالتعاون مع سلاطين وقيادات النازحين. ويتم العودة الطوعية من خلال ٣٥ مركز ثابت وه فرق متحركة. ويقوم بالإشراف على التسجيل ٥ فرق مكونة من المركز القومي للنزوح و SSRRC والأمم المتحدة.

حتى ابريل ٢٠٠٨ م تسجيل عدد (١٣٧,٦٢٧) أسرة أي ما يعادل (٥٦٨,٢٢٥) فرداً حتى أبريل ٢٠٠٨ م.

## في سبيل الإعداد للمغادرة:

- تم إنشاء ٣ مراكز مغادرة في الخرطوم - ام بدة السلام - جبل أولياء ومايو، تعمل علي .
- تجميع العائدين بغرض إعدادهم للسفر وإجراء الكشف الطبي لهم
  - وكذلك توزيع المساعدات الإنسانية أثناء الرحلة
- وتم كذلك وضع محطات على طريق عودة النازحين بغرض الإستجمام وتقديم بعض المساعدات الأساسية مثل الخدمات الصحية والغذائية.
- مع وجود قوات شرطة الإحتياطي المركزي لتأمين القوافل عبر الولايات و قوات شرطة المحليات لتأمين المغادرة ومحطات العبور.
- يتم الترحيل عبر كل الوسائل المتاحة براً وجواً والممر النيلي.
- يتم تنفيذ النقل النهري عبر ممرين أساسيين:

(١) ممر كوستي - الرنك - ملكال - شامبي - بور

(٢) ممر جوبا - تركاكا - بور

تم تنفيذ الترحيل الجوي عبر خمسة عشرة رحلة جوية من مطار الخرطوم الى جوبا.

تم ترحيل عدد ١,٥٢٩ عائد الى كل من جوبا - يامبيو - طمبرة - مريدي - ياي - ومندري.

## إنجازات المركز القومي للنازحين والعائدين للعام ٢٠١١ م

تتلخص مشروعات وبرامج المركز القومي للنازحين والعائدين في المحاور الرئيسية التالية:

(١) مشروع العودة الطوعية لدولة جنوب السودان في الفترة من أبريل ٢٠١١ وحتى تاريخه وتفاصيله كالآتي:

الرقم	نوع الرحلات	عدد الأفراد	عدد الأسر	عدد الرحلات
١.	جملة عودة الرحلات بالنقل النهري	٢٢,٧٠٠	٥,٧٤٧	١٦
٢.	جملة عودة بالنقل البري	٢١,١٣٢	٤,٠٦٥	١٣
٣.	جملة عودة الرحلات بالنقل بالسكة حديد	٧,٠٣٦	١,٥٠٧	٦
	الجملة	٥٠,٨٦٨	١١,٣١٩	٣٥

(٢) مشروع العودة الطوعية لنازحي ولاية النيل الأزرق وتفاصيله كالآتي:

الرقم	رقم الرحلة	تاريخ الرحلة	عدد البصات	عدد الأسر	عدد الجهات المشاركة في التنفيذ
١.	الأولى	٢٠١١/٩/١٦ م	٥	٦٢	المركز القومي للنازحين والعائدين + رابطة المرأة + منظمة الرحاب
٢.	الثانية	٢٠١١/٩/٢١ م	١	١٥	المركز القومي للنازحين والعائدين + فاعل خير
٣.	الثالثة	٢٠١١/٩/٢٤ م	١٠	١٤٢	المركز القومي للنازحين والعائدين + منظمة البر والتواصل + منظمة

الرعاية والإصلاح						
لجنة الإسناد بمجلس الوزراء	٢٨٣	٣١	٦	٢٠١١/١٠/٥ م	الرابعة	٤.
	١,٣٨١	٢٥٠	٢٢			الجملة

تم إجراء مسوحات لمعرفة تواجد النازحين بكل من ولايات البحر الأحمر، القضارف وكسلا لحصرهم ومعرفة رغبتهم في العودة أو الإدماج كذلك قامت الدولة بإجازة السياسية القومية للنازحين للعام ٢٠١١ (تعديل ٢٠٠٩) والتي حددت المبادئ الأساسية لحقوق النازحين في كافة مراحل النزوح وحددت المبادئ الحاكمة للعمل بين الشركاء كما حددت الأنشطة وآليات العمل.

وكذلك تم وضع برنامج للعودة الطوعية بولايات دارفور تنفيذاً لإتفاقية الدوحة .

### التحديات:

- (١) استمرار الهجوم من الحركات المتمردة.
- (٢) توفير الأمن في مواقع العودة وإجراء المصالحات المحلية.
- (٣) توفير الحد الأدنى من الخدمات في مواقع العودة.
- (٤) إلتزام المجتمع الدولي بالتزاماته وتعهدهاته المالية المعلنة.
- (٥) إزالة الألغام.
- (٦) إنتشار الأوبئة ببعض الولايات الجنوبية كالإسهالات المعوية، والسحائي الآن أدى هذا الى بعض التأخير في جداول المنظمة.
- (٧) قصر فترة الجفاف (ديسمبر / مايو) التي لا تمكن من الإستفادة القصوى من النقل البري.
- (٨) هناك حاجة لمجهود إضافي لتجهيز المناطق النهائية للعودة حتى يزداد عدد العائدين في كل قافلة خاصة في ولاية جنوب كردفان ودارفور.
- (٩) ضيق مواعين النقل النهري والسكة حديد.

## ٤- تحقيق التنمية الإقتصادية:

١. إن توفير الخدمات الأساسية والقانونية ومراجعة القوانين بالولايات ووضع رؤى إستراتيجية بمشاركة شعبية من قبل منظمات المجتمع المدني

والقطاعات الأهلية هي من أول أولويات الدولة، ولذلك قامت الحكومة القومية ببذل المزيد من الجهد والجدية وإنتهاج سياسة تؤدي الى توفير ظروف إجتماعية وبيئة مواتية تتيح المجال لمزيد من التنمية والإستفادة من قدرات المجتمع وتعزيز الإمكانيات المتاحة لتحقيق الرفاه الإقتصادي والإجتماعي.

٢. أظهرت نتائج مسح الفقر ٢٠٠٩ فى شمال السودان والذي يعتبر الأكبر والأحدث ويعتمد على الدخل والإستهلاك أن معدل الفقر هو ٤٦,٥ بإختلافات عالية بين الولايات. وقدر المسح فجوة الفقر ب ١٦% والسكان الذين يعانون من الفقر المدقع هم ٥٨% من جملة السكان.

٣. قامت الدولة بوضع خطة إستراتيجية ربع قرنية موجهة نحو النمو (٢٠٠٧-٢٠٣١) لتقديم الخدمات ودعم النمو الإقتصادي. بالإضافة الى زيادة الإنفاق ليصل الى ٥٩% من الناتج المحلى الإجمالى فى العام ٢٠٠٩. وقد قامت السياسات النقدية بمعالجة قضايا الفقراء من خلال تخصيص ١٢% من السقوف للبنوك التجارية لتمويل مشاريع التمويل الأصغر.

٤. كذلك قامت الدولة بالعديد من الجهود فى سبيل محاربة الفقر عبر الإهتمام بالقطاعات الخدمية من التعليم والصحة والقطاع الزراعى (مرفقات ٩-١٤) والقطاع الصناعى (مرفق ١٥) وكذلك البترول وإنتاج المعادن (مرفقات ١٦-١٨) وغيرها والتي سيرد تفصيل جزء منها لاحقا فى هذا التقرير الآ أننا رأينا أن نعكس بعض من التجارب الناجحة فى هذا المجال حيث أنه قد تم تنفيذ العديد من السياسات والبرامج لمحدودى الدخل فى كافة ولايات السودان وفقا للموارد المتاحة فى الولايات. ومن المشروعات التى تم تنفيذها: مشروع تملك الأبقاروالذى نفذ فى ولاية البحر الأحمر وذلك عبر شراء (١٠٠٠) ألف رأس من الأبقار الحلوب خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بتكلفة إجمالية (٢,٠٠٠,٠٠٠) إثنين مليون جنيه إستفاد منها عدد ٢٠٠ أسرة بواقع خمسة رأس لكل أسرة وذلك عبر ديوان الزكاة، البنك الزراعى، بنك الإدخار وبنك تنمية الصناعات. كذلك تم تنفيذ العديد من برامج التمويل الأصغر مثل مشاريع تملك قوارب الصيد، مشروع التاكسى التعاونى، مشروع إحلال الكارو وهو مشروع يهدف الى إبدال العربات التقليدية التى تجرها الدواب بموتر بثلاثة عجلات وذلك للإستفادة منها فى نقل البضائع والمياه وغيرها.

٥. فى سبيل تحقيق التنمية المستدامة فى الولايات وكذلك أهداف الألفية فى التنمية فقد إتخذت الحكومة إستراتيجية تنمية متوازنة لتنمية كافة القطاعات فعملت على زيادة الإنفاق فيها لذلك سعت الدولة لوضع الإجراءات الهيكلية والتنظيمية وإجراءات تفعيل الإيرادات فى الدولة ونأخذ ولاية البحر الأحمر كمثال لواحدة من الولايات التى إتخذت إجراءات أدت الى نمو الموارد الولائية الذاتية والتى إنعكست إيجابا على زيادة الإنفاق التنموى. الجدول التالى:

### يوضح نمو الموارد المالية لولاية البحر الأحمر كنموذج خلال الفترة (٢٠٠٧-٢٠١٠):

البيان/ السنة	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠
الموارد المالية بالولاية (مليون جنيه)	٢٣٢	٢٨٠	٣٣١,٥	٣٣٨
نسبة نمو الموارد	-	٢٠,٧	٤٢,٩	٤١,٢

### أما إتجاهات الإنفاق التنموى حسب القطاعات فى ذات الولاية للفترة (٢٠٠٧-٢٠١٠) فيوضحه الجدول التالى ٣:

الرقم	القطاع العام	٢٠٠٧	٢٠٠٨	٢٠٠٩	٢٠١٠
١	المياه	٣٥,٢	١٤,٨	٢,٩	١٧,٥
٢	الكهرباء	٧,٧	٦,١	٣,٨	٢,٢
٣	الطرق	٣٢,٢	٤٢,٢	٤٩,٢	٥٧,٧
٤	الصحة	٢٦,٢	١٦,٩	٤,٩	١٢,٩
٥	التعليم	١٦,٢	٢٩,٩	١٣,٢	٣١,١
٦	الزراعى	١٠,٧	١٧,٤	٠,٤	٠,٤

<sup>٣</sup> مصدر المعلومات الواردة فى هذين الجدولين إدارة التنمية الولائية فى ولاية البحر الأحمر.



٢٧,٦	٢٠,١	٢٧,٧	١١,٤	الإقتصادي	٧
٩,٦	١,٩	٧,٦	٦,٨	الإجتماعي الثقافي	٨
٤,٧	٧,١	٩,٢	٥,٩	السيادي	٩
٢١,١	١,٦	٧,٠	٥,٧	الإحتياطي	١٠
١٦٦,٨	١٠٥,١	١٧٨,٨	١٥٨,٥	الإجمالي	١١

نموذج آخر عن مشروعات التنمية بولاية جنوب دارفور توضحها الجداول الآتية:  
تكلفة المشروعات المنفذة خلال العام ٢٠٠٧م

القطاع	الميزانية المعتمدة	المنصرف	نسبة الأداء السنوي
١ القطاع السيادي	٦٠٠,٠٠٠	٢٦,٧٥٠	%٤,٥
٢ القطاع الهندسي	١٥,٢٤٧,٤٠٠	٧,٥٩٣,٦٨٤	%٥٠
٣ القطاع الصحي	٥,٠٤٠,٠٠٠	٣,١٨٧,١٦٧	%٦٣
٤ القطاع التربوية والتعليم	٥,٨٧٧,٧٧٨	١,٨٠٩,١٥٤	%٣١
٥ القطاع الزراعي	١٥,٩٢٥,٠٠٠	٦٨٤,٥٦٤	%٤
الجملة	٤٢,٦٩٠,١٧٨	١٣,٣٠٠,٣١٩	%٣١

ولمقارنة ذات القطاعات للمشاريع المنفذة خلال العام ٢٠٠٨، فإن الجدول التالي  
يوضح معدل الزيادة في الميزانية المرصودة ونسبة الأداء السنوي:

القطاع	الميزانية المعتمدة	المنصرف	نسبة الأداء السنوي
--------	-----------------------	---------	--------------------

١	القطاع الهندسى	٢٦,٣٣٥,٣٠٠	٩,١٢٥,٤٩٩	٣٥%
٢	القطاع الصحى	٤,٩٦٩,٠٠٠	٤,٠٤١,١٦٤	٨١%
٣	قطاع التربية والتعليم	٣,٨٦٣,٤٨٢	٤,٩٥٨,٤٢٦	١٢٨%
٤	القطاع الزراعى	١٤,٠٦٠,٠٠٠	٩٦٥,٢٣٨	٧%
	الجملة	٤٩,٢٢٧,٧٨٢	١٩,٠٩٠,٣٢٧	٣٩%

أسباب الفقر فى السودان عديدة ومتنوعة تتمثل فى تأثير التحرير الإقتصادى على الفئات الفقيرة والضعيفة من السكان، العقوبات الإقتصادية التى عاقت الوصول الى مبادرات دولية، الحروب الأهلية الطويلة وزيادة حجم الديون الخارجية<sup>٤٤</sup>. على الرغم من كل هذه التحديات الكبيرة التى واجهها السودان والتى سيرد بعضها أيضا لاحقا فى هذا التقرير إلا أن السودان نجح فى تنفيذ عدد من المشاريع التنموية المتقدمة فى عدد من المجالات الخدمية رأينا أن ترد فى هذه الجزئية لأن أثرها إمتد الى مجموع الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية التى نص عليها العهد نذكر على سبيل المثال الآتى:

#### ٤-١ الإمداد الكهربائى وكهرباء الريف<sup>٥</sup>:

٦. لقد تم تنفيذ العديد من مشروعات الكهرباء فى المدن الكبرى مع إيلاء أهمية خاصة لكهرباء الريف وقد تمثلت هذه الجهود فيما يلي:-  
أ- تنفيذ مشروع إمداد محطة كهرباء الخرطوم بحري الحرارية الذى يتكون من وحدتين بخاريتين بطاقة إنتاجية (٢٠٠) ميغا واط بتكلفة ٨,٧٥

<sup>٤٤</sup> معلومات مأخوذة من تقرير السودان حول التقدم المحرز فى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ٢٠١٠ الصادر من وزارة الرعاية الإجتماعية - الأمانة العامة للمجلس القومى للسكان.  
<sup>٥</sup> أنظر المرفقات ١٩-٢٠.

مليون دولار محلي و ١٦٧ مليون دولار مكون أجنبي تم تنفيذه من قبل شركة CMEC الصينية.

ب- تنفيذ مشروع محطة توليد كهرباء منطقة قري ٤ يتكون من وحدتين بطاقة إنتاجية ١١٠ ميغاواط تعمل بوقود الفحم البترولي من مصفاة الخطوم بتكلفة بلغت ١٤٩,٤٠٥,٠٠٠ مليون دولار قامت بتنفيذ شركة CMEC دخلت الخدمة خلال نهاية العام الماضي.

ج- تنفيذ مشروع توليد التوربينات المصفوفة بخزان جبل أولياء لتوليد الكهرباء بطاقة كلية بلغت ٣٠ ميغاواط بتكلفة مليار جنيه سوداني ومبلغ ٢٦ مليون يورو قامت بتنفيذه شركة فاتك النمساوية.

د- البدء في تنفيذ مشروع توليد كهرباء الفولة في ولاية جنوب كردفان الذي يتكون من عدد ثلاثة وحدات بطاقة ٤٠٥ ميغاواط باستخدام الغاز الطبيعي بتكلفة ٦٨٠ مليون دولار تم تنفيذه بواسطة شركة CMEC.

هـ - البدء في تنفيذ مشروع محطة توليد كوستي بولاية النيل الأبيض البخارية تتكون من عدد ٤ وحدات بطاقة إنتاجية ٥٠٠ ميغاواط تبلغ تكلفة المشروع ٤٥٧,٥ مليون دولار تقوم بتنفيذ المشروع شركة أنجيكا الهندية.

### توليد الكهرباء بمختلف ولايات السودان التي خارج الشبكة القومية:

٧. تم زيادة مواعين التوليد بالولايات بمدن متفرقة شملت كل من الفاشر بولاية شمال دارفور، نيالا، الجنيينة، في دارفور النهود، جنوب كردفان كادوقلي جنوب كردفان، الضعين، كسلا مع ربط بقية مدن الولايات الأخرى بالشبكة القومية وهي بورتسودان، كريمة، الدبة، دنقلا (بالولاية الشمالية) ، القضارف (بولاية القضارف)، الأبيض ، ام روابة (بولاية شمال كردفان).

تم إنشاء العديد من الشبكات المتكاملة منذ العام ٢٠٠٦م وذلك بتنفيذ ١٧٥ مربع وزيادة عدد المشتركين الى ٩٣٠ الف مشترك مع عمل تحسين شبكات الضغط المنخفض المتهاكلة.

٨. تم إنشاء العديد من محطات توزيع الكهرباء<sup>٦</sup> بسعات اجمالية فاقت ٩٠٠ ميغافولت امبير.

تم إحلال وإبدال العدادات التقليدية بعدادات الدفع المقدم مما ميزانية مقدماً للإستفادة منها في تحسين الخدمة وانتفاء ظاهرة المتأخرات وتقليل الاعطال ونسبة الفاقد بخطوط المنخفض.

سد مروى:

٩. هو سد كهروهيدروليكي سوداني يقع على مجرى نهر النيل في الولاية الشمالية عند جزيرة مروى التي أطلق عليه اسمها. اكتمل بناءه في ٣ مارس ٢٠٠٩م، ويبلغ اجمالي طول السد ٩,٢ كم فيما يصل ارتفاعه الى ٦٧ متراً، ويعتبر سد مروى أضخم مشروع قومي تنموي ينعكس إيجابياً على الإقتصاد القومي، وهو مشروع طاقة مائية متعددة الأغراض يهدف في الأساس إلى إنتاج الطاقة الكهربائية لمقابلة الطلب المتزايد عليها للتنمية الإقتصادية والإجتماعية وتوفير مصدر طاقة رخيص نسبياً لتحسين الزراعة المروية والصناعة في كل البلاد. صاحب تنفيذ المشروع عدد من المشروعات المصاحبة حيث تم إعادة توطين ١٠,٠٠٠ أسرة إلى مواقع بديلة وبلغت تكلفة إعادة التوطين ٤٠% من التكلفة الكلية للمشروع وهي نسبة تعكس إهتمام الدولة بهذا الجزء من المشروع. تم تعويض المتأثرين بقيام السد بإقامة قرى جديدة تتمتع بخدمات مميزة تشمل مدارس وخدمات كهرباء ومراكز صحية ومرافق دينية وغيرها وذلك بموافقة ممثلي المتأثرين بإنشاء السد. كما تم إنشاء مطار دولي يربط دول الخليج العربي، إفريقيا وأوروبا ويزود الطائرات بالوقود كذلك تم إنشاء مستشفى وشبكة للطرق والكباري بالمنطقة.

١٠. الأغراض الأساسية لبناء السد هي توليد الطاقة الكهربائية حيث يولد السد طاقة بقوة ١,٢٥٠ ميغاواط كما سيسهم السد في عملية ري حوالي ٣٠٠,٠٠٠ هكتار من المشاريع الزراعية في الولاية الشمالية ويحميها من خطر فيضان النيل، كما سيوفر بحيرة تخزين للمياه بطول ١٧٦ كلم.

<sup>٦</sup> في ولاية البحر الأحمر تم تنفيذ ٦ محطات بطاقة إنتاجية ٩,١ ميغاواط وإنارة ٢٥٠٠ عمود بالشوارع (٢٠٠٠ بمدينة بورتسودان، و ٥٠٠ بالمحليات، كذلك تم تنفيذ عدد من المشاريع متمثلة في إنشاء المحطات التالية: محطة كهرباء سنكات وجبيت، محطة كهرباء سواكن، محطة كهرباء بورتسودان، محطة كهرباء هيا، محطة كهرباء أوسيف .

١١. صاحب بناء السد وترحيل المواطنين العديد من المشاكل حول مناطق الترحيل عملت الحكومة على التحاور مع أصحاب المصلحة لإيجاد الحلول. وهناك مجموعة من المهجرين من مناطق المناصير لا زالو في نقاش مع رئاسة الجمهورية ورئاسة ولاية نهر النيل لحل بعض المشاكل وقد وعد السيد رئيس الجمهورية عقب انتهاء اعتصام المناصير الاخير بالدامر بحل مشاكلهم وهو التزام من رئيس الجمهورية بحل المشكلة.

#### ٤-٢ الحق في المياه والمياه النظيفة

١٢. إهتمت حكومة السودان بصورة متزايدة بتوفير الماء للسكان في جميع ولايات السودان وفي هذا الصدد قامت حكومة السودان بإنشاء العديد من المشاريع نذكر منها على سبيل المثال:-

- بدأ العمل في خزان برياش الواقع بمنطقة برياش جنوب شرق مدينة النهود بولاية شمال كردفان، تبلغ السعة التخزينية للخزان حوالي ٤٥ الف متر مكعب وذلك لتوفير المياه اللازمة لري الأراضي الزراعية ورعاية الماشية.
- بدأ العمل في مشروع تطوير حفير سودري الذي يهدف الى زيادة السعة التخزينية الى حوالي (٥-٦) أضعاف بحيث يكون تخزيناً طويلاً يكف لعامين حتى وأن قلت كمية الأمطار في الخريف.
- توقيع عقود لإنشاء حفائر بولاية شمال دارفور في كل من قرية (عدوة) وقرية (كبير) وهي جزاءً من مشروعات حصاد المياه بالولاية التي تتضمن إنشاء ٤ حفائر وتأهيل ٤ حفائر أخرى بقصد توفير المياه لري الأراضي الزراعية وتربية الماشية مما ساعدت كثيراً في استقرار السكان.
- إقامة ٨ سدود و٨ حفائر بولاية كسلا حيث يمثل ذلك نقلة كبيرة بالولاية على مستوى توفير المياه للثروة الحيوانية بالولاية على مدار العام وينهى بذلك معاناة كبيرة كانت تعيشها عدد من القبائل الرعوية بالمنطقة وكذلك يوفر مياه للزراعة في عدد من المناطق والأهم من

ذلك أن المشروع يوفر مياه للشرب لتكون أحد أهم المشاريع التي انطلقت لإنهاء مشكلة شح المياه بشرق السودان<sup>٧</sup>.

• بدأت شركة HUKN الصينية أعمالها بسد الروصيرص في ولاية النيل الأزرق وفي محطة كادقلي بولاية جنوب كردفان والذي يأتي ضمن تصميم وتنفيذ ١٠ سدود في ولايات دارفور وكردفان لتوفير المياه للزراعة والري.

• تم توقيع عقد مع شركة SUN HAYDRO لتصميم وتنفيذ ٣٠ سداً بولاية السودان المختلفة.

• اضطلعت الحكومة السودانية في إطار مشاريع حصاد المياه بالتنفيذ والتخطيط لتنفيذ عدد من المشروعات التنموية المتمثلة في إنشاء خزانات، سدود وحفائر إنتظمت عدد من الولايات وذلك بهدف توفير قدر كاف من المياه لأغراض الزراعة والري وتوفير المياه الصالحة للشرب، تعتبر الهيئة القومية للمياه المصدر الرئيسي لإحصاءات المياه للأغراض المنزلية في الريف والحضر.

#### ٤-٣ النقل والإتصالات (مرفقات ٢١-٢٤)

١٣. أولى السودان إهتماماً خاصاً بخدمات الإنترنت والاتصالات لقناعته بأن هذه الوسائط تساعد كثيراً في حرية التعبير وحرية الحصول على المعلومات وتداولها كحقوق أصلية من حقوق الإنسان لأجل ذلك أحدث السودان تطوراً كبيراً في هذا المجال حيث تم توفير ساعات كبيرة وسرعات عالية لخدمات الإنترنت عبر الكوابل البحرية بدلاً عن توفيرها عبر الأقمار الصناعية حيث تم إنشاء عدد إثنين كابل بحري مرتبطة بالكوابل البحرية العالمية. وقد بلغ عدد مستخدمي الإنترنت في السودان في العام ٢٠١٠ م، ٤,٢٠٠,٠٠٠ شخص وبهذا الرقم تكون الدولة رقم ٥٧ في العالم والخامسة في أفريقيا من حيث عدد المستخدمين للإنترنت .

#### ٤-٤ جهود الحكومة لمحاربة الفساد

<sup>٧</sup> في ولاية البحر الأحمر تمتد شبكات المياه على مسافة ٩٧٠ كلم وهناك ٣٠ محطة مياه و ٣١٥ آبار جوفية و سطحية و ٢٧ سد وخلال الفترة من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٧ تم رفع نسبة المستفيدين من خدمات المياه من ١٧% إلى ٦٠%.

١٤. حيث أن الرفاه والتنمية الإقتصادية لا يتحقق إلا بمكافحة الفساد وعليه فقد قامت الحكومة بسن العديد من القوانين منها:-  
قانون مكافحة الثراء الحرام والمشبوّه ١٩٨٩م ، قانون مكافحة غسل الأموال ٢٠٠٤م،  
قانون مكافحة الفساد لسنة ٢٠٠٠م ، قانون المراجعة العام،  
قانون المراجعة الداخلية، قانون الاجراءات المالية والمحاسبية، قانون الشراء  
والتعاقد وغيرها.

١٥. تفعيل قانون الثراء الحرام والمشبوّه لسنة ١٩٨٩م وذلك بطلب إقرارات  
الذمة المالية من كافة الموظفين من الدستوريين وشاغلي المناصب العليا  
ودعم مكتب المراجع العام لمراجعة حسابات الدولة وضمان حسن التصرف  
فيها.

١٦. المراجع العام هو شخص مستقل يتمتع بصلاحيات قانونية وإدارية لمراجعة  
أوجه صرف المال العام وتقديم تقرير سنوي للهيئة التشريعية القومية وكما  
أن له سلطة إحالة الأشخاص المخالفين للنيابة الجنائية العامة للتحقيق  
والتحري ومن ثم الإحالة للقضاء. وكذلك يلعب المجلس الوطني دورا  
كبيرا في مجال المساءلة والمحاسبة.

١٧. كذلك قام رئيس الجمهورية بإنشاء لجنة مكافحة الفساد وذلك في يناير  
٢٠١٢ لتعمل بصورة مستقلة في محاربة الفساد في الدولة.

## ٥- الحقوق الواردة في العهد

### المادة (١)

#### حق تقرير المصير

الإطار القانوني:

١٨. من المعلوم أن حق تقرير المصير في القانون الدولي هو للمستعمرات  
السابقة وفق مقررات الجمعية العامة للأمم المتحدة. أما غير ذلك هو حق  
دستوري خاضع للقانون الوطني للدول التي يتم فيها بإرادة منفردة. وقد

مارسه شعب جنوب السودان فى تجربة فريدة شكلت درساً للمجتمع الدولى من خلال الإستفتاء لتحديد وضعه المستقبلي وفقاً لإتفاقية السلام الشامل والدستور الإنتقالي لسنة ٢٠٠٥م وقانون إستفتاء جنوب السودان لسنة ٢٠٠٩م الذي نص على أن يجري الإستفتاء فى جنوب السودان وأى مواقع أخرى فى التاسع من يناير ٢٠١١م ونظّمته مفوضية إستفتاء جنوب السودان بمراقبة دولية ومحلية وللإختيار بين وحدة السودان أو الانفصال. وقد إكتملت عملية الإقتراع فى الإستفتاء بكل مناطق السودان ودول المهجر فى موعده المحدد فى التاسع من يناير ٢٠١١م بمراقبة دولية ومحلية.

### التطبيق العملى للنص:

١٩. جرى الإقتراع فى مناخ سادته الحرية والأمن بشهادة المراقبين الدوليين والإقليميين والوطنيين ولم يتم رصد أى حالة للعنف. وأعلنت مفوضية إستفتاء جنوب السودان النتيجة النهائية للإستفتاء والذي يضمن للجنوبيين إنشاء دولتهم المستقلة بعد التاسع من يوليو ٢٠١١ نسبة الذين صوتوا للانفصال بالجنوب تجاوزت ٩٩ % فيما بلغت نسبة الذين صوتوا للوحدة ٤٣% وبلغ عدد الذين صوتوا للانفصال بالشمال ٥٧,٦٥% فيما بلغ عدد الذين صوتوا للوحدة ٤٢,٣٥ %، كما بلغت نسبة الذين صوتوا للانفصال بدول المهجر الثمان ٩٨,٥٥ %، فى حين بلغت نسبة الذين صوتوا للوحدة ١,٤٥ % وبلغت النسبة الاجمالية لصالح الانفصال ٩٨,٨٣ % وللوحدة ١,١٧ % . وقد قبلت الحكومة نتيجة الإستفتاء وكان السودان أول الدول التى إعترفت بدولة جنوب السودان.

### المادة "٣١"

### حق المساواة وحظر التمييز فى التمتع بالحقوق

### الإطار القانونى:



٢٠. نص دستور جمهورية السودان الإنتقالى لسنة ٢٠٠٥م فى المادة (١) الفقرة (٢) على ما يلى:- ( تلتزم الدولة بإحترام وترقية الكرامة الإنسانية، وتؤسس على العدالة والمساواة والإرتقاء بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية وتتيح التعددية الحزبية)، مما يؤكد إلتزام الدولة بالعدالة والمساواة دون أى نوع من التمييز سواء بسبب العنصر أو العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأى السياسى أو أى عنصر آخر للتمييز.

٢١. كما كفلت المادة ٧ (١) من الدستور الإنتقالى لسنة ٢٠٠٥م حق المساواة دون أى تمييز مهما كان أساس التمييز ، وبل جعلت المواطنة المعيار الوحيد للتمتع بالحقوق والحريات.

٢٢. أما بالنسبة لحقوق وحرريات وواجبات الرعايا الأجانب من غير السودانين فهم يتمتعون بمعظم الحقوق ما عدا بعض الحقوق السياسية الذى جرى العرف عالمياً على ربطها بالمواطنة ، ومن بين هذه الحقوق التى يتمتعون بها الحق فى الحياة والحرية ، وحظر الإسترقاق والتعذيب (المادة ٣٠ من الدستور) والمساواة أمام القضاء المادة (٣١) وحرية العقيدة والعبادة المادة (٣٨) وحرمة الخصوصية المادة (٣٧) والحرمة من الإعتقال المادة (٢٩) وحق التقاضى المادة (٣٥) والحق فى افتراض البراءة والمحاكمة العادلة المادة (٣٤) (١).

### حقوق المرأة:

٢٣. أعطى الدستور المرأة حقوقاً كاملة ومساوية للرجل فنص فى المادة (٣٢) على ما يلى:

- (١) تكفل الدولة للرجال والنساء الحق المتساوى فى التمتع بالحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية بما فيها الحق فى الأجر المتساوى للعمل المتساوى والمزايا الوظيفية الأخرى.
- (٢) تعزز الدولة حقوق المرأة من خلال التمييز الإيجابى.
- (٣) تعمل الدولة على محاربة العادات والتقاليد الضارة التى تقلل من كرامة المرأة ووضعيتها.
- (٤) توفر الدولة الرعاية الصحية للأمومة والطفولة وللحوامل.

(٥) تحمى الدولة حقوق الطفل كما وردت فى الإتفاقيات الدولية والإقليمية التى صادق عليها السودان.  
٢٤. وتأسيساً على ما ورد بالدستور بالمواد (٢٨ الى ٤٧) ، فإن المرأة تتمتع بالحقوق الأساسية كحق الحياة والحرية ، الحق فى الجنسية الوطنية، والتنقل، والعمل، والتعبير والعبادة، والتنظيم السياسي والإجتماعي والنقابي، والتملك ، والاتصال والخصوصية، و المحاكمة العادلة، والتقاضى والتعليم والرعاية الصحية.

٢٥. للمرأة وفقاً للدستور الحق فى تولى المناصب السياسية الرفيعة حيث لم يفرق الدستور بين المرأة والرجل، لهذا يمكن أن تتولى المرأة فى السودان منصب رئيس الجمهورية أو الوالى أو الوزير أو عضوية البرلمان.

### التطبيق العملى للنص:

٢٦. تجسيدا لهذا الفهم المتطور لدور المرأة على الصعيد الواقعى فإن المرأة السودانية شغلت منصب الوالى، وتشغل الآن عدد من النساء مناصب وزارية اتحادية وولائية فضلاً عن مئات المقاعد والمؤسسات التشريعية على المستويات الإتحادية والولائية حسب الإحصائية لعام ٢٠١٠م نجد أن عدد القضاة من النساء ٥٧ قاضي فى الدرجات المختلفة.

٢٧. منذ استقلال السودان عام ١٩٥٦ حصلت المرأة السودانية على حق المشاركة فى الإنتخابات كناخبة ومرشحة وفى عام ١٩٦٤ حصلت المرأة على مقاعد فى البرلمان ممثلة فى عدد من الدوائر، وما زالت تحتل مقاعد مقدره فى المجلس الوطنى ومجلس الولايات، وبل ترأس بعض اللجان فى المجلس الوطنى مثلاً لجنة حماية الاسره والطفل ولجنة التشريع والعدل. كما تحتل عدداً مقدرأ فى مجالس الولايات التشريعية.

٢٨. فيما يتعلق بحق المرأة فى العمل وفق القوانين فقد أقر ( قانون الخدمة العامة لسنة ٢٠٠٧م ) مبدأ الأجر المتساوى للعمل المتساوى ،وقد تم تفصيل ذلك فى الفقرات ١٨٦،١٨٥،١٨٧ من التقرير السابق.

٢٩. وفقاً لقانون معاشات الخدمة العامة لسنة ١٩٩٣م فإن عائلة من يتوفى من المعاشيين تستحق معاشاً يوزع على القصر من الذكور وغير المتزوجات من الإناث دون اعتبار لعمرهن.

٣٠. انضم السودان لإتفاقية منظمة العمل الدولية وصادق على الإتفاقيات الخاصة بعمل المرأة ومنها الإتفاقية المتعلقة بالمساواة فى الأجور لعام ١٩٥٩ واتفاقية مجال الإستخدام والمهنة لسنة ١٩٥٨م واتفاقية الضمان الإجتماعى لسنة ١٩٦٢م وتهدف هذه الإتفاقيات الى عدم التمييز ضد المرأة.

### مادة "٤"

#### القيود على الحقوق

٣١. هنالك حقوق أساسية لا يجوز تعليقها حتى فى حالة إعلان الطوارئ وذلك وفق أحكام المادة (٢١١) (أ) من الدستور والتي نصت على ما يلى:- "يجوز لرئيس الجمهورية، بموافقة النائب الأول، أثناء سريان حالة الطوارئ أن يتخذ بموجب القانون أو الأمن الإستثنائي، أية تدابير لا تقيد، أو تلغي جزئياً أو تحد من آثار مفعول أحكام هذا الدستور وإتفاقية السلام الشامل بإستثناء انتقاص الحق فى الحياة أو الحرمة من الإسترقاق أو الحرمة من التعذيب أو عدم التمييز على أساس العرق أو الجنس أو المعتقد الدينى أو حق التقاضى أو الحق فى المحاكمة العادلة. وبذلك أصبح الحق فى عدم التمييز من الحقوق التى لا يجوز المساس بها أثناء سريان حالة الطوارئ. وقد تفوق الدستور على العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بنصه صراحة على عدم جواز تعليق الحق فى المحاكمة العادلة.

### المواد "٦" و "٧"

#### الحق فى العمل

الإطار القانونى:

٣٢. اهتم السودان بالحق فى العمل ونص عليه فى كل الدساتير المتعاقبة ولكن فى دستور جمهورية السودان الإنتقالى لسنة ٢٠٠٥ الحالى قرن حق العمل ولأول مرة بمبدئين لا ينفصلان عن الحق فى العمل وهما الحقوق الإقتصادية وتساوى الرجال والنساء، وذلك فى المادة ٣٢(١) من الدستور والتي نصت على :- (تكفل الدولة للرجال والنساء الحق المتساوى فى التمتع بكل الحقوق المدنية والسياسية والإجتماعية والثقافية والإقتصادية بما فيها الحق فى الأجر المتساوى للعمل المتساوى والمزايا الوظيفية الأخرى).

٣٣. السودان عضو بمنظمة العمل الدولية وصادق على العديد من اتفاقياتها، من أهمها الإتفاقية المتعلقة بالمساواة فى الأجور وذلك بهدف عدم التمييز ضد المرأة.

٣٤. يكفل الدستور لكل المواطنين المساواة فى الأهلية للوظيفة والولاية العامة دون تمييز (المادة ١).

٣٥. وفقاً لقانون الخدمة العامة لسنة ٢٠٠٧م فإن الإختيار للوظائف العامة يتم وفق معايير موضوعية ثابتة وعبر منافسة شريفة وعادلة، وكذلك الحال فى الترقى للمواقع الأعلى (المواد ٣٨,٢٢ من القانون).

٣٦. إهتم قانون العمل لسنة ١٩٩٧ بتنظيم شئون العمل فى القطاع غير الحكومى، بما فى ذلك مكاتب الإستخدام، والتدريب المهنى وشروط استخدام النساء، والأحداث، وعقود العمل والأجور، وعدد ساعات العمل للنساء والأطفال والرجال، وكذلك الإجازات وتسوية النزاعات وفوائد ما بعد الخدمة، والجزاءات، والأمن الصناعى.

### التطبيق العملى للنص:

٣٧. قام القضاء بإنشاء محاكم متخصصة فى مجال دعاوى العمل بغرض توفير العدالة والسرعة فى البت فى النزاعات العمالية فتم إنشاء ثلاثة محاكم عمل بكل من مدينة الخرطوم وامدرمان وبحرى. وأخيراً تمت إضافة محكمة أخرى بمدينة بورتسودان (شرق السودان).

٣٨. من اجل تحقيق توظيف كامل ومنتج وعمل لائق للجميع يشمل النساء والشباب بذلت الدولة جهوداً كبيرة في توفير فرص عمل للخريجين من خلال لجنة الإختيار الإتحادية.(مرفق رقم ٢٥) واللجان الولائية التابعة لوزارة العمل، فقد بدأت بمباني لجنة الإختيار بولاية الخرطوم و الجزيرة اجراءات التسجيل للمشروع القومي لاستيعاب خريجي الجامعات والمعاهد العليا في مؤسسات الولاية الحكومية للعام ٢٠١١م حيث تم اكتمال كافة الترتيبات لانطلاق مشروع إستيعاب الخريجين في الخدمة العامة والذي يتسق مع سياسة الدولة لتعزيز القدرات الولائية وتوفير كوادر كافية لها بما يتواءم مع متطلبات تنزيل السلطات والموارد الاضافية للولايات.

٣٩. يشتمل التقديم على جميع التخصصات من حملة درجة البكالوريوس وحملة الدبلومات وفقاً للتخصصات ذات الأولوية في مجالات الصحة والتعليم والزراعة والهندسة على حسب الحاجة الفعلية مع التركيز على التخصصات التي ترتبط بالتنمية والخدمات الأساسية. إلا أنه ما زالت هنالك العديد من التحديات مثل عدم توفر فرص عمل كافية مقارنة بأعداد الخريجين مما يتطلب المزيد من المشاريع.

## المادة "٨"

### الحق في تكوين النقابات

#### الإطار القانوني:

٤٠. كفل الدستور للمواطنين الحق في تكوين التنظيمات النقابية والمهنية والاجتماعية والاقتصادية وعهدَ بمهمة تنظيم ذلك الحق إلى القانون (المادة ٤٠(١) من الدستور).

٤١. وفقاً لقانون نقابات العمال لسنة ٢٠٠١، للعمال الحق في تكوين التنظيمات النقابية والانضمام لها بهدف الدفاع عن حقوقهم ومصالحهم ورفع مستواهم الثقافي والاقتصادي والاجتماعي، ولهذه التنظيمات الحق في الانضمام لعضوية أي اتحاد اقليمي أو عالمي (المادة ٩ من القانون)، وحظر القانون بموجب

المادة "١٦" منه حرمان أي عامل من الإنضمام لعضوية التنظيم المعني، وقيد حالات الفصل من التنظيم وكفل حق الإستئناف للجمعية العمومية (المادة ٢٢)، وأناط مهمة الإشراف على إنتخابات التنظيمات النقابية بلجان قانونية محايدة (المادة (٢٨)).

٤٢. وقد صدر قانون تنظيم العمل الطوعي الأنساني لسنة ٢٠٠٥ ، تميز هذا القانون بحظر ممارسة المنظمات المسجلة لأي تمييز بسبب اللون أو الجنس أو الأصل أو الدين أو المعتقد فى ممارسة نشاطها، كما منح المنظمات الطوعية ومنظمات المجتمع المدنى ميزات تفضيلية كالأعضاء الجمركية والضرائب.

٤٣. فيما يتعلق بالتنظيمات والجمعيات الطوعية، فالمجال مفتوح لتكوينها وتسجيلها وفق متطلبات إجرائية ميسرة كإيداع دستور الجمعية ولوائحها وقائمة عضويتها لدى مسجل الجمعيات واستيفاء الشكليات المتعارف عليها فى قانون تنظيم العمل الطوعي والإنساني لسنة ٢٠٠٦م.

### **التطبيق العملى للنص (مرفق رقم ٢٦):**

٤٤. توضح الإحصائيات الصادرة من مسجل عام تنظيمات العمل أن عدد النقابات العامة فى السودان (٢٢) نقابة، وعدد الهيئات النقابية (٩٠٥) هيئة، وعدد الهيئات الفرعية (٤٠٠٠) هيئة فرعية وعدد النقابيين (٤٢٠٠٠) وعدد العمال الذين هم اعضاء فى هذه النقابات حوالي ٢ مليون عامل للقطاع العام / الخاص الحر / الحرفي وغير المنظم.

### **المادة "٩"**

### **الحق فى الضمان الإجتماعى**

#### **الصندوق القومى للمعاشات:**

٤٥. أنشأت الدولة صندوقاً للمعاشيين يقدم خدمة للمعاشيين من خلال إستراتيجية للإرتقاء باحوالهم المعيشية والإجتماعية ويتم ذلك من خلال المحاور الآتية:

٤٦. المحور الأول الرعاية الإجتماعية والإسناد الإجتماعى والحد من الفقر وسط المعاشيين وتحسين دخولهم واوزاعهم الاجتماعيه حيث تم انشاء مؤسسة التنمية الإجتماعية للمعاشيين والتي تعتبر إحدى أذرع الصندوق القومى للمعاشات فى العام ٢٠٠١ وتم إعتادها فى العام ٢٠٠٨ من بنك السودان المركزى كمؤسسة للتمويل الأصغر تحت إشراف وحدة التمويل الاصغر بالبنك وتديرها عدد من المؤسسات الحكوميه مثل الصندوق القومى للمعاشات، وزارة الرعاية الاجتماعيه، وزاره المالىه والاقتصاد الوطنى، وزاره العمل، بنك السودان المركزى، اتحاد المعاشيين وتستهدف المؤسسه شريحه المعاشيين التابعين للصندوق القومى للمعاشات فى كل انحاء البلاد ويقدر عددهم بحوالى ١٧٣ الف معاشى حيث تقدم المؤسسه للمعاشيين خدمات انتاجيه مدره للدخل تتمثل فى تمويل الانشطه التجاربه والخدميه الصغيره وتمويل الانشطه الحرفيه والزراعيه وانشطه الانتاج الحيوانى ويبلغ متوسط التمويل للمشروع الواحد ثلاثة الف جنيه والضمان المستخدم فى التمويل هو المعاش الشهرى بدون المطالبه باقساط مقدمه أو أى ضمانات اخرى.(جدول يوضح إجمالى حالات المعاشات ومبالغها للأعوام ٢٠٠٧ - ٢٠٠٩م).

٤٧. المحور الثانى الرعاية الصحية والعلاجية حيث كانت شريحه المعاشيين من أولي الشرائح التى شملتتها مظلة التأمين الصحي إعتباراً من العام ١٩٩٧ وقد بدأ الصندوق تنفيذ الإجراءات الخاصة بإستخراج بطاقة التأمين الصحي للمعاشيين وأسرهم. وقد بلغت نسبة تغطية التأمين الصحي للمعاشيين عدد ٣٤٩٣٥٥ فى الأعوام من ٢٠٠٧-٢٠٠٩م بكل ولايات السودان والذى يوضحه جدول يوضح التغطية حسب الولايات (مرفق رقم ٢٧). أنظر أيضا (مرفق رقم ٢٨):

## المادة " ١٠ "

### حماية الأسرة وحقوق المرأة والطفل

٤٨. الأسرة هي الكيان المصغر للمجتمع ، والعناية بها وحمايتها تعني الضمانة القوية لبناء مجتمع سليم ومعافى، وتأكيدا لذلك أوجب الدستور على الدولة رعاية نظام الأسرة وتيسير الزواج والعناية بتربية الأطفال، ورعاية

المرأة ذات الحمل أو الطفل، وتحرير المرأة من الظلم فى أى من أوضاع الحياة ومقاصدها، وتشجيع دورها فى الأسرة والحياة العامة.

## الإطار القانونى:

٤٩. قد قنن الدستور ذلك ونص عليه فى المادة ١٥(١) حيث جعل الأسرة هى الوحدة الطبيعية والأساسية للمجتمع ولها الحق فى حماية القانون، كما أعترفت نفس المادة للرجل والمرأة بالحق فى الزواج وتأسيس الأسرة وفقاً لقوانين الأحوال الشخصية الخاصة بهما، وقد قيدت هذه المادة الزواج بالقبول الطوعى والكامل من طرفى الزواج.

٥٠. لتطبيق المساواة بين الرجل والمرأة من خلال التمييز الإيجابى وفقاً للدستور فى مادته (٣٢ (٢) فقد جاء قانون الأحوال الشخصية لسنة ١٩٩١ لينظم زواج المرأة وميراثها وسائر أحوالها التى تتعلق بالأسرة، فمثلاً يشترط قبل إبرام عقد الزواج موافقة الزوجة على الزواج وكذلك المهر، ولا يجوز شرعاً إرغام امرأة على الزواج دون رضائها، وفى حالة الطلاق فإن الزوجة المطلقة تستحق أثناء فترة العدة نفقة تشمل الطعام والكساء والمأوى علاوة على أجره رضاع إذا كانت مرضعة وتستمر هذه الأجرة لعامين حتى الفطام.

٥١. أما النساء غير المسلمات فيجرى تطبيق أحكام قانون الأحوال الشخصية لغير المسلمين لسنة ١٩٩١م، والقوانين الشخصية للطوائف الأخرى غير الدينية.

٥٢. بالإضافة للدستور إعترف القانون السودانى للرجل والمرأة البالغين بالحق فى الزواج وتأسيس أسرة وشجع ذلك من خلال قانون الأحوال الشخصية للمسلمين لسنة ١٩٩١م، ولم يقيد حق الشخص فى الزواج إلا ببلوغ سن الثامنة عشر والرضاء الصريح.



٥٣. كما شكل قانون الطفل لسنة ٢٠١٠ إضافة حقيقية لحقوق الطفل من حماية للمشردين والمستغلين جنسيا وكذلك تحديد سن الطفل ب ١٨ سنة حسما لجدل كثير دار حول هذا الموضوع.

### التطبيق العملى للنص:

٥٤. على الرغم من منح الحقوق الدستورية والقانونية للمرأة ، فما زالت المرأة فى السودان ولأسباب تتعلق بمستوى التعليم والعادات الإجتماعية تعاني من بعض العادات الضارة، أبرزها ختان الإناث والذي ينتشر فى كل منطقة القرن الأفريقى وبعض دول غرب أفريقيا لأسباب تاريخية وتقليدية ،ونسبة للأضرار البليغة الجسدية والنفسية الناجمة عنه، فقد بذلت الدولة والمنظمات النسوية وغيرها جهوداً جبارة للقضاء عليه، وهو الآن فى تراجع مستمر وتستند الحملة القومية لمكافحته بشكل أساسى على نشر التعليم والتوعية بمساوئه علماً بأنه محظور قانوناً ويعتبر السودان من الدول التي يشكل ختان الإناث فيها نسبة عالية ففي عام ١٩٩٩م كانت النسبة ٥٩٠% وفي ٢٠٠٦ إنخفضت الى ٦٩,٤% ألا أنه وفقاً للمسح الصحى الأسري لسنة ٢٠١٠ فان نسبة ممارسة الختان عي ٦٥,٥% وهي مازالت نسبة عالية لأن الدعوة لاستمرارية عمليات البتر ارتطبت بالطهارة والزواج والتمسك بالدين وعليه فهي قيم إيجابية لفعل سلبي. ومن هنا جاء التفكير في حملة سليمة القومية والتي تعكس التحول الإجماعي الإيجابي نحو معيار سليمة وهي ثقافة بديلة تحمل القيم الإيجابية وهي الطهارة، الزواج والتمسك بالدين وتركز على التحول في إطار المجتمع وليس الفرد بحيث يكون هنالك قبول إجماعي للتغيير كما تطرح الحملة سيادة رسالة جديدة وهي (كل بنت تولد سليمة دعوها تنمو سليمة).

٥٥. حملة سليمة هي إعلام معرفي وتعليمي واسع النطاق وتنفذ في كل ولايات السودان وتهدف الى رفع الوعي بين الأسر حول قيمة وجمال عدم قطع الأعضاء التناسلية للبنات باستخدام مصطلح إيجابي (سليمة). تستخدم الحملة قنوات التواصل والاتصال المفتوحه - اذاعات - قنوات تلفزيونية (ولائية وقومية) وتفتح باب حوارات لإعطاء مساحات لأصوات من الأسر والمجتمعات وإبداعات ثقافية محلية من الغناء والفلكلور والمسرح مع استخدام بوسترات - ملصقات ورقية، كما قام المجلس القومي لرعاية الطفولة بالتعاون مع

اليونيسيف بوضع مرشد التدريب حول التحول الاجتماعي الإيجابي (سليمة) ويهدف الى تدريب فئات مؤثرة في المجتمع على مستوى التنظيمات القاعده. ٥٦. وفي إطار القضاء على ختان الإناث قام المجلس القومي للتخطيط الإستراتيجي والمجلس القومي لرعاية الطفولة بوضع الإستراتيجية القومية للقضاء على ختان الإناث في السودان ٢٠٠٨ - ٢٠١٨ وتسعى هذه الإستراتيجية لتأمين القدرات بالمؤسسات وأطر المجتمع المدني وتطوير مهارات وقدرات المجتمع ليساهم الجميع في التخلي عن هذه العادة وتهدف الإستراتيجية الى :-

- ١- سن تشريعات وقوانين تحرم وتجرم من يمارس الختان بكل أنواعه.
  - ٢- رفع وعي المجتمع بكل شرائحه لقضايا حماية الأطفال من كافة أشكال العنف والإساءة والإستغلال والإهمال مع التركيز على قضية ختان الإناث.
  - ٣- بناء الشراكة وتبادل قضية الخبرات محلياً وإقليمياً ودولياً.
  - ٤- التوسع في تناول قضية الختان في المناهج التعليمية وتدريب المعلمين.
  - ٥- تحريك القطاع الديني للقيام بدوره كشريك فاعل في توعية المجتمع للتخلي عن ختان الإناث.
  - ٦- نشر القيم الإيجابية وفوائد عدم ختان الإناث.
  - ٧- رفع الوعي الصحي بمساعدة الكوادر الصحية.
- وقد بدأ تنفيذ هذه الإستراتيجية في المحاور الدينية، الإعلامية والصحية وتم إصدار العديد من المطبوعات بشيوخ من ذوي الخبرة بالأحكام الإسلامية مثل فتوى الشيخ الدكتور / يوسف القرضاوي رئيس الإتحاد العالمي لعلماء المسلمين وحول ختان الإناث، وكذلك كتاب للدكتور يوسف الكودة "في ختان الإناث" وكذلك كتاب الشيخ / عبد الجليل النذير الكاروري "السنة ختن البنين وعضو البنات".
- ٨- كما تم تنفيذ العديد من الأنشطة التدريبية والبرامج الإعلامية حول حملة سليمة.

٥٧. أصدرت حكومة جمهورية السودان في العام ٢٠٠٤ ممثلة في المجلس الطبى السودانى قراراً يمنع الأطباء في السودان ممارسة عمليات الختان ، كما قامت أيضاً الدولة بتمويل العديد من حملات التوعية بمضار عادة الختان، وفي إطار برنامج التعاون بين المجلس القومي لرعاية الطفولة ومنظمة الأمم المتحدة

اليونسيف تم تاسيس برنامج القضاء علي ختان الاناث للعام ٢٠٠٤ الذي أستهدف التنسيق مع القطاعات المختلفة والجهات الحكومية والمجتمع المدني وينفذ علي مراحل ومن خلاله يتم تنشيط الإستراتيجيات الحكومية حول هذا الموضوع بهدف توحيدها في خطة موحدة للقضاء علي ختان الاناث وقد اصدرت الحكومة الاستراتيجية القومية للقضاء علي ختان الاناث (٢٠٠٨-٢٠١٨) علي المستوي الاتحادي والولائي في محاور (الصحة - التعليم - الاعلام - القانون - الدين- المعلومات - الاجتماعي) مع الوزارات والمؤسسات الحكومية والولايات والشركاء الرسميين من منظمات المجتمع المدني والقطاعات المجتمعية والمؤسسات التشريعية وعلى المستوى الديني فقد أصدر مجلس الأفتاء الشرعى فتوى شرعية حرم بموجبها الختان الفرعونى الذى يمثل أسوأ درجات ختان الأنثى.

٥٨. تم تعديل القانون الجنائي للعام ٢٠٠٩ م ليتضمن نصا حول الحماية الخاصة للنساء اثناء النزاعات المسلحة المادة (١٨٦) وجرائم الحرب ضد الاشخاص المادة (١٨٨) ط وذلك بعد إجراء العديد من ورش العمل وحلقات النقاش لتعديل القانون الجنائي وذلك بإضافة باب كامل شمل جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والإبادة الجماعية.

٥٩. فى مجال حماية المرأة والطفل أيضا ، فقد تم إنشاء وحدة مكافحة العنف ضد المرأة والطفل بوزارة العدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٥٣٧) الصادر فى ١/١١/٢٠٠٥م وموخرأ تم ضمها لوزارة الرعاية الإجتماعية، كما تم أيضاً وضع خطة الدولة لمكافحة العنف ضد المرأة بالتشاور مع بعثة الأمم المتحدة بالسودان وبدأ تنفيذها منذ شهر ديسمبر ٢٠٠٥، وتقوم هذه الخطة على رفع وعى المرأة بحقوقها ووسائل حماية هذه الحقوق الى جانب قيام الدولة بسن التشريعات اللازمة والمتعلقة بتسهيل وتبسيط اجراءات حماية حقوق المرأة. كما تنبت الحكومة السياسة القومية لتمكين المرأة والسياسة القومية لتعليم البنات.

٦٠. تم انشاء لجان ولائية لمكافحة العنف ضد المرأة بكل ولايات دارفور، وتضم هذه اللجان فى عضويتها الأجهزة الولائية الرسمية بما فيها الوالى والشرطة

والصحة الى جانب منظمات المجتمع المدني وممثل من بعثة الأمم المتحدة بالسودان وكذلك ممثل من قوات الإتحاد الأفريقي. وقد بدأت هذه اللجان مباشرة مهامها بنجاح مقدر.

٦١. أما الجهود المبذولة فى مجال تنمية المرأة على المستوى الرسمى بوزارة الرعايه الاجتماعيه وشئون الطفل، حيث أنشئت إدارة مخصصة للمرأة وصدر توجيه لكل الوزارات بإنشاء إدارة للمرأة. أما على المستوى الولاىى فقد أسست وزارة للشئون الإجماعية والثقافية فى كل من الولايات الست وعشرون ، وتختص هذه الوزارات بشئون الشباب والنساء والأسرة والأطفال.

٦٢. على الصعيد الشعبى فهناك عشرات المنظمات النسوية الطوعية العاملة فى مجال المرأة، ويجري تنسيق عمل هذه المنظمات بواسطة الإتحاد العام للمرأة السودانية وهو تنظيم قومى طوعى ينتظم جميع أنحاء القطر.

٦٣. كفلت الدولة للمرأة حقها فى المشاركة السياسية، على الصعيد التشريعي وتنتب الحكومة نظام الكوته فى قانون الإنتخابات لسنة ٢٠٠٨م والتي كفلت ٢٥% من المقاعد للنساء من العدد الكلى للمقاعد وقد تجاوزت نسبة تمثيل النساء الي ٢٨,٣ % فى الإنتخابات التي جرت ٢٠١٠م.

٦٤. حالياً تشغل المرأة ٢٨% من المقاعد فى البرلمان المنتخب عام ٢٠١٠م وقد تزايد عدد النساء فى المجلس التشريعي القومي من ٧٩% عام ٢٠٠٤ الي ٢٥% فى انتخابات ٢٠١٠ م ويبلغ عدد نساء البرلمانيات فى الهيئات التشريعية فى جميع أنحاء السودان اكثر من ٣٠٠ إمراة وهذا أكبر عدد فى تاريخ السودان الحديث.

٦٥. نالت المرأة العاملة مكاسباً كبيرة فى قانون الخدمة العامة فقد منحها إجازات خاصة بها مراعيأ لظروفها الطبيعية مثل إجازة الحمل - الولادة - الأمومة والرعاية - العدة - مرافقة الزوج.

٦٦. فى القانون الجنائى يؤجل تنفيذ عقوبة الإعدام على الحوامل والمرضعات  
لحين اكمال الرضاعة الطبيعية.

٦٧. فى مجال التعليم حققت المرأة السودانية انجازات هامة، ولعل أكبر  
الإنجازات فى عقد التسعينات تحقق فى مجال ثورة التعليم العالى (مرفق رقم  
٢٩ يوضح عدد الإناث والذكور فى التعليم العالى حتى ٢٠٠٩) وكان كسباً  
كبيراً للمرأة حيث زادت نسبة استيعابها من ٣٦% الى ٥٥%.

### توظيف قدرات المرأة: المرأة والإقتصاد:

٦٨. وقد تبنت الادارة العامة للتنمية وتنظيم النظام البنكي برامج اقتصادية  
تتجاوب وحاجات المرأة عبر مرسوم أصدره بنك السودان المركزي فى العام  
٢٠٠٧. ويسمح البنك بحد أدنى يبلغ ١٢% بموجب مرسوم أصدرته المحفظة  
المالية لتمويل الاعمال التجارية الصغيرة ومن هذه المحفظة خصص ماقيمته  
٧٠% لتمويل أعمال تجارية فى المناطق الريفية منها ٣٠% مشروعات تخص  
النساء.

### ● المرأة وسوق العمل:

٦٩. نمط العمل للمرأة فى السودان يتركز على القطاعات غير الرسمية  
والزراعية ومع ذلك ادى التوسع فى التعليم وغيره من الخدمات الاجتماعية  
فى السودان الى بعض التغيرات فى نمط عمل المرأة وعلى وجه الخصوص  
تشجيعها على الدخول فى القطاع الرسمي والذي ترتفع فيه اعداد النساء فى  
المناصب الدنيا والوسطى نسبياً. وتظل أسباب هذه الظواهر تتصل بالعوامل  
الثقافية والاجتماعية التي تحد من طموح المرأة للوصول الى مناصب عليا،  
على الرغم من ذلك شغلت المرأة مناصب فى البرلمان حيث أصبحت نائب  
لرئيس المجلس ووصلت الى قاض محكمة عليا وكذلك فى السلك  
الدبلوماسي. كما تقلدت المرأة منصب رئيس المفوضية الوطنية لحقوق  
الإنسان.

## المادة "١١"

## الحق فى مستوى معيشى كاف

٧٠. الحق فى السكن من الحقوق الأساسية التى تمكن الإنسان من العيش بكرامة ويستطيع بموجبها أن يمارس حقه فى الخصوصية. وإيماناً بأهمية هذا الحق فقد صادق السودان على كثير من الإتفاقيات والمواثيق التى تؤمن وتؤكد هذا الحق منها الإعلان العالمى لحقوق الإنسان والعهد الدولى الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية وكذلك إتفاقية حقوق الطفل كما تضمنتها فى تشريعاتها الوطنية بدءاً بالدستور والقوانين والتشريعات الأخرى فى سياساتها التوجيهية.

٧١. والسكن الملائم هنا هو السكن الذى يضمن قدراً مناسباً من الخصوصية والمساحة الكافية والأثاث والإضاءة والتهوية والبنية التحتية الأساسية والحماية الكافية.

٧٢. إعمالاً لكل ما ذكر فإن السودان ومنذ تاريخ يعود الى نهاية الخمسينات قد بدأ فى وضع الخطط والإستراتيجيات لتأمين الحق فى السكن. وفى العام ٢٠٠٧ تم إطلاق شعار " المأوى للجميع " وتم تبنى المشروع القومى للإسكان والتعمير بهدف تمكين ذوى الدخل المحدود والشرائح الفقيرة من الحصول على السكن الملائم وبأسعار مناسبة.

٧٣. وفى سبيل تنفيذ الدولة لتلك الإلتزامات قامت وزارة التخطيط والمرافق العامة بتنفيذ مشاريع لتوفير ثلاث أنماط من السكن هي السكن الشعبى والإقتصادى والإستثمارى وبالتركيز على السكن الإقتصادى والشعبى التى تستهدف الشرائح من ذوى الدخل المحدود . فيما يتعلق بالسكن الشعبى فقد قامت الدولة بتسهيل كافة الإجراءات للمتقدمين حيث تم تقسيط رسوم المنزل لفترة ٢١ عاماً وتخفيض الرسوم بنسبة تصل إلى ١٥% وذلك داخل العاصمة وفى الولايات بينما قسطت رسوم السكن الإقتصادى لمدة ثلاث سنوات بنسبة ٤% بتخفيض ومتضمناً كافة مقاييس السكن الملائم من حيث توفير الخدمات والإحتياجات الأساسية.

٧٤. كما قامت الحكومة بإنشاء (الصندوق القومى للإسكان والتعمير) ويستهدف الصندوق قطاع العاملين بالدولة عبر التنظيم النقابى ويهدف الصندوق فى المساهمة فى أعمال التخطيط العمرانى وإعداد المخططات الموجهة والتعاون مع الأجهزة المختصة على المستويين القومى والولائى كما يساهم فى الحصول على القروض والمنح.

٧٥. كما وضعت في إعتبارها ذوى الإحتياجات الخاصة حيث نص قانون المعاقين ٢٠٠٩م على توفير نسبة من الأراضي في الخطة الإسكانية العامة وكذلك في السكن الشعبي يتنافس عليها المعوقين وكما اعطى القانون المرأة الحق في السكن مناصفة مع زوجها.

٧٦. وتنفيذا للإطار التشريعى الدستورى والقانونى فقد وضعت مصلحة الأراضى فى ولاية الخرطوم وفى معظم الولايات خطط إسكانية تفصيلية علما بأن سعر قطعة الأرض فى تنظيم القرى والسكن العشوائى لا تتجاوز الستمائة دولار ويتم الدفع بأقساط مريحة.

٧٧. ولمعالجة مشاكل معالجات الإزالات للسكن العشوائى تم إنشاء مدينتين سكنيتين جنوب وشمال الخرطوم بعدد (٥٠٠,٠٠٠) قطعة سكنية بكامل الخدمات من مياه، صحة، تعليم، طرق ومراكز شرطة وذلك لإستيعاب المرحلين من تلك المناطق بناء على بحث إجتماعى مسبق ومراعاة الجوانب الإنسانية لهم.

٧٨. وفى خطوة غير مسبوقه قامت مصلحة الأراضى بمنح قطع سكنية للسودانيين المقيمين بالخارج وبشروط ميسرة وذلك لربطهم بوطنهم الأم وحتى لا يكون المهجر مهما كانت أسبابه (سياسية أو إقتصادية أو غير ذلك) سببا لحرمانه من حقه فى السكن. بدأ هذا البرنامج فى ٢٠٠٩م وحتى الآن كانت نتيجته كالتالى:

١٩٥٣	قطعة سكنية	المقيمين فى أمريكا
٧٧٠		المهاجرين فى الصين
١٢٥٨		غرب أوروبا
١١٧٦		عمان
٣١		إيران
٣٤٢٧		دولة الإمارات
٢٨٧٣		دولة قطر
٣٠٠٠		السعودية

٧٩. منذ العام ٢٠٠١ بدأ العمل بنظام المخططات المطورة والتي تحتوى على كافة الخدمات الأساسية من مياه، كهرباء، الطرق والصرف الصحى وبذلك يستطيع المواطن الحصول على قطعة أرض بها كل الخدمات الأساسية.

٨٠. وتسهيلا للإجراءات قامت الدولة ممثلة فى مصلحة الأراضى بعدد من الإجراءات فى إطار توفير الحق فى السكن، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

- ترشيد التصرف فى الأراضى الحكومية للحفاظ على الإحتياجات المستقبلية.
- رفع كفاءة الموارد البشرية ورفع الأداء المهنى للمساهمة فى تحسين التعامل مع المواطنين.
- تبسيط الإجراءات الإدارية وتقليل الرسوم.
- تفعيل إستخدام التكنولوجيا وتقنية المعلومات وأنظمة الجودة لترقية الأداء وتعزيز الفاعلية والكفاءة.

٨١. وعلى الرغم من التحديات الكثيرة والتي ما زالت تعيق تنفيذ هذا الحق فإن الدولة ما زالت تسعى نحو مزيد من السياسات الرامية الى إحقاق هذا الحق.

## المادة "١٢"

### الحق فى الصحة<sup>٨</sup>

الإطار القانونى:

٨٢. إهتم دستور جمهورية السودان الإنتقالى لسنة ٢٠٠٥ بالإنسان بإعتباره محور الحياة والسياسة والإقتصاد ، فأولاه الإهتمام الأكبر سواء من ناحية رفايته

<sup>٨</sup> أنظر المرفقات ٣٠-٣١



أو حقوقه أو صحته البدنية والنفسية والعقلية فتم ادراج العديد من المواد لذلك.

٨٣. ول يتمتع الإنسان بالحق فى الصحة لابد أن يبدأ أولاً بالبيئة التى تحيط به ، لذا منح الدستور الإنتقالى لسنة ٢٠٠٥ فى المادة (١١) منه (لكل مواطن فى السودان الحق فى أن يعيش فى بيئة طبيعية نظيفة ومتنوعة ، مع الزام الدولة بعدم انتهاج أى سياسات من شأنها أن تؤثر سلباً على البيئة الى جانب وضع التشريعات التى تؤدى للإستغلال الأمثل للموارد الطبيعية).

٨٤. ولإقرار حق الرعاية الصحية بدأ الدستور فى النظر للمواطن منذ وجوده ومراحل نموه فنصت المادة ١٤ منه على حق الشباب فى صحة بدنية وأخلاقية على ما يلى:- (تضع الدولة السياسات وتوفر الوسائل لرعاية النشء والشباب وضمان تنشئتهم على وجه صحى بدنياً وأخلاقياً وحمائتهم من الإستغلال والإهمال المادى والأخلاقى).

٨٥. كما أن الدستور نص فى المادة (١٩) على أن تقوم الدولة بضمان الرعاية الصحية الأولية مجاناً ولكافة المواطنين ، وذلك الى جانب واجب الدولة فى تطوير الصحة العامة.

### التطبيق العملى للنص:

٨٦. يطبق الآن نظام للتأمين الصحى ويشمل قطاعات عريضة من العاملين بالدولة والقطاع الخاص والمتقاعدين. ويهدف الى تحمل نفقات الرعاية الصحية والعلاجية لهؤلاء وأسرهم ممن تغطيهم مظلة التأمين الواسعة، وبذا أمكن عن طريق التكافل الإجتماعى توفير الفحوصات الطبية والدواء ولمئات الألوف من محدودى الدخل والبسطاء بمقابل مادى رمزي. فى ١٩٩٤ صدر قانون التأمين الصحى ويتعلق بنظام تكافلى حددت فيه مساهمة الفرد وفق مستوى دخله الشهرى، وبموجبه يتمتع العامل وأسرته بمختلف الخدمات الصحية المطلوبة بغض النظر عن حجم الأسرة وتكلفة الخدمات المقدمة، ويدفع العامل الآن ٤% من مرتبه الشهرى

الأساسى وتتكفل الدولة أو المخدم بـ ٥٦% من المرتب الأساسى للعامل كمساهمة فى الإشتراك التكافلى للعلاج ولهذا تتولى الدولة كافة نفقات علاج العامل و٥٧% من قيمة الأدوية الموصوفة له وكذلك إجراء العمليات الكبرى والصغرى ولم تقتصر هذه الخدمة على العاملين بالدولة فقط وانما تشمل كافة المواطنين - الطلاب والشرايح الصغيرة من العاملين فى الدولة التى يتولى ديوان الزكاة دفع الأقساط الشهرية عنهم (مرفق معلومات توضح عدد المرافق المنشأة بواسطة التأمين الصحى بالولايات والتغطية السكانية بالإضافة الى احصائية توضح المستفيدين من الخدمة فى ولايات الشمال.

٨٧. مجال إعداد الكوادر الطبية أنشئ عدد من كليات الطب بالجامعات الولائية ساهمت فى تخريج كوادر مؤهلة ، فضلاً عن المبعوثين من الأطباء للعمل خارج السودان.

٨٨. فى مجال الدواء فقد اعتمدت الدولة سياسة دوائية قومية بوضع استراتيجية ربع قرنية ٢٠٠٥-٢٠٠٩ وكذلك السياسة الدوائية الوطنية فى السودان ٢٠٠٥ وفيها تم تطوير عملية مراقبة الاسعار ولوائح لضمان ان يحصل كل مواطن على الدواء الذى يحتاجه وبأسعار معقولة . وتم تنفيذ هذه الاستراتيجية من قبل الدولة وشملت تطوير نظام التأمين الصحى الوطنى وتخفيض التكاليف من خلال الاعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب وتنظيم هوامش الربح بالإضافة لاصلاح استراتيجيات العرض لزيادة توافر الادوية المأمونة والفعالة بأسعار معقولة.

٨٩. ولتنفيذ السياسات الصحية قامت الدولة بزيادة عدد المستشفيات والمركز الصحية بصورة ملحوظة وذلك خلال الفترة من ٢٠٠٣-٢٠٠٨ وهذا يوضحه المرفق رقم ٣٢ والذى أصدرته وزارة الصحة فى التقرير الإحصائى الصحى السنوى ٢٠٠٩م. وتنفيذاً كذلك للتعليقات العامة من أن الحق يجب أن يسهل الوصول اليه فإن المرفق رقم ٣٣ يوضح نسبة السكان الذين يقطنون على مسافة ٥ كلم من أقرب مؤسسة صحية.

٩٠. يتم بصورة دورية تنفيذ عدد من حملات التطعيم ضد شلل الأطفال في العاصمة والولايات وفي مناطق النازحين والمعسكرات في دارفور، كذلك أخذ الجرعات المنشطة لها.

٩١. أما على مستوى الولايات فإن الجدول الآتي يوضح موقف الصحة في الولاية الشمالية<sup>٩</sup>:

البيان	٢٠٠٩م	٢٠١٠م
عدد السكان الذين تتوافر لهم الرعاية الصحية الأولية	٦٩٩,٠٦٥	٦٩٩,٠٦٥
عدد الرضع الذين أتموا التطعيم باللقاح الخماسي	١٥٣٩٨	١٣٨٧٣
نسبة الولادات التي يشرف عليها عاملون صحيون مدربون	٧٣%	٧٥%
معدل وفيات الأمهات في كل ١٠٠,٠٠٠	٩٤ لكل ١٠٠,٠٠٠	٩٤ لكل ١٠٠,٠٠٠

<sup>٩</sup> تلخصت خدمات الصحة والتعليم والمياه في إنشاء شبكة المراكز الصحية التي غطت الولاية بنسبة ١٠٠%، مراكز خدمات الأمومة والطفولة برئاسة المحليات، إنشاء أكاديمية العلوم الصحية، إنشاء عدد ٢ مستشفى تخصصي في كل من دنقلا ومروي وعدد ٢ مركز لغسيل الكلى في كل من الدبة ودنقلا، إنشاء مشروع القامبيا لمكافحة مرض الملاريا الذي يغطي محليتي حلفا ودلقو، تشييد مركز شهادة إمتحانات مرحلة الأساس وإنشاء المكتبة الإلكترونية، مدارس تعليم الرحل لمرحلة الأساس وتغطية قرى ومدن الولاية بالمياه الصالحة للشرب وتأهيل شبكات المياه (حفر آبار- تركيب- تأهيل صهاريج- محطات).

		ولادة حية
١٠٠٠/٥٧	١٠٠٠/٥٧	معدل وفيات الرضع لكل ١٠,٠٠٠ مولود حتى
٧٠ لكل ١٠٠ ألف حالة ولادة حية	٧٠ لكل ١٠٠ ألف حالة ولادة حية	معدل وفيات الأطفال دون الخامسة لكل ١٠٠,٠٠٠ مولود حتى
		عدد الأطباء البشريين
٤٣	٤٥	أخصائي
١١٧	١١١	عمومي
٨	٥	أطباء الأسنان
٧٥١	٧٥١	عدد الممرضين
٢٨	٢١	عدد الصيادلة
١٧٩٦	١٧١٦	عدد أسرة المستشفيات
١٦٥	١٦٣	عدد كوادر صحة البيئة
٤	٣	عدد المستشفيات المرجعية
٣٣٦	٣٣٦	عدد القابلات
١٧٣	١٦٣	عدد فنى وتقنيى المختبرات الطبية
٣١٥	٣١٥	عدد القرى والأحياء التى تستفيد من خدمات القابلة

عدد وحدات ومراكز الرعاية الصحية الأولية	٢١٣	٢١٣
نسبة تغطية الوحدات الصحية للسكان	%٢١٥	%٢١٥
نسبة تغطية المستشفيات للسكان	%١٠٠	%١٠٠

٩٢. فى ولاية كسلا تم تأهيل المستشفيات وتأهيل بنك الدم بمحلية ود الحليو وتأهيل عنابر الباطنية وإنشاء العناية المكثفة وتأهيل وتوفير الأجهزة والمعدات. كما تم تشييد غرفة عملية بمستشفى كسلا وتوفير عدد ٥ عربات لمكافحة الملاريا وعدد ١٥ ثلاجة طاقة شمسية وإعادة تأهيل الصيدلية وتأهيل مدرسة القابلات. فى ولاية البحر الأحمر فى العام ٢٠٠٧ إرتفعت أسعار الخدمات الصحية بنسبة ١٤,٦% وذلك نسبة لتراجع مستشفيات القطاع العام مقارنة بالقطاع الخاص وتوفير المستشفيات التخصصية وتوفير الوسائل التشخيصية والتحسين فى جودة الخدمة المقدمة وتحسين متوسط دخل الفرد مما أدى الى زيادة الطلب على تلك الخدمات وبالتالي إرتفاع اسعار الخدمات الطبية، إلا أنه فى العام ٢٠٠٨ إنخفضت النسبة من ١٤,٦ الى ٤,٢ نتيجة لخدمات الدواء الدوار إضافة الى ظهور معالجات جديدة منها زيادة تغطية مظلة التأمين الصحى.

### مكافحة الملاريا:

٩٣. حيث أن واحدة من الملاحظات التى أوردتها لجنة الحقوق الإقتصادية عند نظرها للتقرير السابق الملاريا وسياسات الدولة لمحاربته رأينا أن نورد هذه الجزئية بالفصيل وفقا لما يلى

الملاريا هي السبب الرئيسى فى معدلات المرض والوفيات فى السودان . وتقدر الملاريا الاعراضية ب ١٧,٥ % من زيارات مرضى المستشفيات غير المقيمين وحوالي ١١% من حالات دخول المستشفيات.

٩٤. الإنجازات لمكافحة الملاريا:

تم إفراد هذا الجزء من التقرير للجهود الخاصة بمكافحة الملاريا حيث كانت واحدة من الملاحظات الختامية فى تقرير السودان السابق. وعليه فقد قامت الحكومة بالجهود التالية<sup>١</sup>:

- تم بناء برامج مكافحة الملاريا على مستوى المركز والولايات والمحليات.
- نفذت خطة للتأهيل والتدريب النوعى للعاملين على كافة المستويات.
- زاد الدعم الرسمى لمحاربة الملاريا حيث تضاعف بأكثر من ١٠ أضعاف منذ العام ٢٠٠٥ حتى الان خصصت الحكومة اكثر من ٤٠ مليون دولار لمكافحة الملاريا.
- فى الفترة من ٢٠٠٧-٢٠٠٩ قام البرنامج القومى لمكافحة الملاريا بتوزيع ٦ مليون ناموسية سريرية وقد زادت نسبة الاسر التي لديها ناموسية واحدة مشبعة بالمبيد على الاقل من ٢١% فى عام ٢٠٠٥ الي ٤١% فى عام ٢٠٠٩. تم دعم هذه الخطوة برأس مال وصل الى ٢ مليون دولار.
- فى عام ٢٠٠٩ تم علاج ٢,٣ مليون مريض مجاناً بالعلاج المركب القائم على الارتيميسينين (حالات الملاريا غير المصحوبة بمضاعفات).
- حدثت تدخلات ترمى الي عكس معدلات الاصابة بمرض الملاريا ففى العام ٢٠٠١م تم وضع الخطة الاستراتيجية القومية للعشر سنوات وتم تحديثها فى العام ٢٠٠٧م للفترة من ٢٠٠٧-٢٠١٢ م وتحديث سياسة الدواء القومية لتمكن من استعمال العلاج حيث يقدم اكثر من ٩٠% من الخدمات مجاناً وقد تم تنفيذ مشروع تجريبي لادارة الملاريا المنزلية وصلت تغطيته الي اكثر من ٩٠% من المحليات المستهدفة.
- تم التوسع فى التغطية بوسائل تشخيص الملاريا من الفحص السريع والمجهرى والفحص السريع (عدد ١,٣٢٨) وكذلك تحسين مستوى الجودة والدقة فى الفحص المجهرى للملاريا.
- تغطية عدد ١,٠٦٦ وحدة صحية بالعلاج المجانى لحالات الملاريا غير المعقدة لتمثل ٩٢% من جملة المؤسسات الصحية بالقطاع العام.
- زيادة معدلات الوصول للعلاج المجانى بإدخال القرى التي لا توجد بها خدمات صحية فى مناطق الإنتقال العالى للملاريا فى مشروع المعالجة المنزلية للملاريا بواسطة المتطوعين.

<sup>١</sup> مصدر المعلومات البرنامج القومى لمكافحة الملاريا.

## ٩٥. النتائج:

خفض معدل إنتشار الملاريا من ٣,٧% فى العام ٢٠٠٥ الى ١,٨% فى العام ٢٠٠٩. تم خفض معدل الإصابة بالملاريا بنسبة أكثر من ٨٠% من عام الأساس ٢٠٠٠. تم خفض معدل الوفيات بنسبة أكثر من ٦٠% من عام الأساس ٢٠٠٠.

٩٦. من التحديات التى تواجه السودان مرض نقص المناعة (الإيدز)، لذلك رأينا إيراد بعض الموضوعات حوله مع إبراز الإنجازات والتحديات.

٩٧. يقدر معدل إنتشار مرض الإيدز بين السكان فى الفئة العمرية (١٥-٤٩) عاما فى شمال السودان ب ٠,٦٧% ومتوسط معدل إنتشار الإيدز بين النساء الحوامل اللاتى يراجعن الرعاية ما قبل الولادة هى ٠,١٩% ويقدر ب ٠,٣٣% فى المناطق الريفية و ٠,١٤% فى المناطق الحضرية و ٠,٢٦% فى مناطق النزوح وفى مناطق اللجوء ٠,٢٧%<sup>١١</sup>.

٩٨. فى جميع الولايات بشمال السودان يتم إستخدام خدمات علاج ورعاية مرض الإيدز ويوجد ٣٢ موقعا يتوفر بها العلاج المضاد للفيروس. فى العام ٢٠٠٩ خضع ٣٠,٠٠٠ شخص لفحص الإيدز فى ١٣٧ مركز فحص وإستشارات فى شمال السودان كما تم توفير مراكز فحص متحركة. (مرفق رقم ٣٤).

٩٩. فى مجال التدخل لإيقاف إنتشار فيروس نقص المناعة البشرية أنشئت جمعيات للمتعاشين مع مرض نقص المناعة المكتسبة فى ١٥ ولاية من ولايات السودان بمساعدة من البرنامج القومى لمكافحة الإيدز وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائى. تم وضع العديد من الخطط الإستراتيجية منذ ٢٠٠٢ حتى الخطة القومية الإستراتيجية ٢٠١٠-٢٠١٤. كذلك تم تطوير منهج نقص المناعة وتدريب المعلمين وكذلك وزارة الإرشاد ووزارة الصحة الإتحادية. ولتقليل مفهوم الوصمة بذلت العديد من الجهود عن طريق الإصلاح القانونى والدعوة والتوجيه والتوعية المستمرة فى وسائل الإتصال الجماهيرى.

<sup>١١</sup> البرنامج القومى لمكافحة الإيدز. كذلك اوضح المسح السودانى لصحة السرة للعام ٢٠٠٦ أن ٧٠,٤% ممن شملهم المسح سمعوا عن مرض الإيدز. بينما عرف ٥١% منهم العلاقة الجنسية كسبب رئيسى لنقل المرض وإعتبر ٣٩% منهم أن نقل الدم هو السبب و ٤% فقط منهم كانوا على علم بالوسائل الثلاثة لمنع إنتشار مرض الإيدز.

١٠٠. مشكلة الإيدز فى السودان تحتاج الى تركيز للجهود ووضع السياسات، لكن تواجه العديد من التحديات منها على سبيل المثال لا الحصر، الوصمة والتمييز التى تجابه المرضى والحاملين لفيروس الإيدز، الخدمات المقدمة غير كافية وتحتاج تحسين فى نوعيتها، حركة السكان العالية بسبب الهجرة من الريف الى الحضر- والتشرد والنزاعات المسلحة تؤثر على معدلات إنتشار الفيروس، خطة تنمية القطاعات تحتاج لتنسيق وتنفيذ فعال.

١٠١. من الحالات الصحية التى تشكل إشكاليات فى السودان إنتشار حالات السل حيث يحمل السودان ١٥% من عبء مرض السل فى إقليم شرق البحر البيض المتوسط وقدرت حالات مرض السل فى العام ٢٠٠٩ لكل ١٠٠ ألف من السكان ب ٦٠ شخص والحالات التى تم الكشف عنها ٨٥٧٢ حالة ومعدل كشف الحالات هو ٦٢,٢%. وفقا للبرنامج القومى لمكافحة السل الرئوى تقرير التطور السنوى لسنة ٢٠٠٩ ، فإن عدد الإصابات فى شمال السودان للأعوام (٢٠٠٣-٢٠٠٩) تراوح بين (٢٠٦٨٢-٢٢٠٩٧).

١٠٢. حقق نجاح العلاج للحالات معدل ٨١,٨% من بين الحالات المرصودة الا أن معدل العجز بقى عاليا بمتوسط وقدره ١٠% خصوصا فى المناطق المتأثرة بالصراعات التى تأثرت فيها كل أقسام الخدمات الصحية بما فيها خدمات السل الرئوى. كذلك تم توجيه خدمات الرعاية الصحية نحو معالجة الأمراض الحادة مما نتج عنه إنخفاض فى معدل الوفيات فى حالات السل الرئوى من ٤,٧% فى عام ١٩٩٩ الى ٢,٤% فى عام ٢٠٠٨.

١٠٣. من التحديات التى تواجه مكافحة السل فى السودان، الصعوبة فى الحفاظ على الإمداد الدوائى المستمر بالإضافة الى العدد المحدود من العاملين المدربين لمعالجة اثار الجانبية الحادة للدواء، هنالك نقص فى التنسيق بين القطاع العام والقطاع الخاص فى مجال الكشف عن الحالات والعلاج، محدودية الوصول للخدمات الصحية الموجودة وبشكل رئيسى فى المناطق الريفية بسبب البعد وتكلفة الترحيل ، غياب الشراكات الجماعية بين الأجهزة الحكومية ومنظمات المجتمع المدنى والتى تعد ضرورية لتقديم الخدمات



الصحية وعلى الخص النازحين وأخيرا الصراعات الدائرة والتي تؤدي الى تشريد السكان.

## المواد "١٣" و "١٤"

### الحق في التعليم<sup>١٢</sup>

الإطار القانوني:

١٠٤. نصت المادة ١٣ (١) (أ) من الدستور والتي تحمل عنوان التعليم والعلوم والفنون والثقافة يجب على الدولة أن تتوخى في استراتيجياتها المبادئ التالية:-

( أ ) ترقى الدولة التعليم على كافة مستوياته في جميع أنحاء السودان، وتكفل مجانية التعليم وإلزاميته في مرحلة الأساس وبرامج محو الأمية.  
(ب) يحق لأي فرد أو جماعة إنشاء ورعاية المدارس الخاصة والمؤسسات التعليمية الأخرى في كل المستويات حسب الشروط والمعايير التي يحددها القانون .

١٠٥. تعبئ الدولة الموارد والطاقات العامة والخاصة والشعبية من أجل التعليم وتطوير البحث العلمي وخاصة البحث من أجل التنمية تشجع الدولة وتطور الحرف والفنون وتساعد على رعايتها من قبل المؤسسات الحكومية والمواطنين.

١٠٦. تعترف الدولة بالتنوع الثقافي في السودان وتشجع الثقافات المتعددة على الإزدهار المنسجم والتعبير عن نفسها عبر وسائل الإعلام والتعليم. تحمي الدولة التراث السوداني والآثار والأماكن ذات الأهمية القومية أو التاريخية أو الدينية من التخريب والتدنيس والإزالة غير المشروعة والتصدير بوجه غير قانوني. كما تكفل الدولة الحرية الأكاديمية في مؤسسات التعليم العالي وتحمي حرية البحث العلمي في إطار الضوابط الأخلاقية للبحث.

<sup>١٢</sup> أنظر المرفقات ٣٥-٣٧

١٠٧. نصت المادة (٤٤) (١) من الدستور وبكل وضوح على الحق فى التعليم) التعليم حق لكل مواطن وعلى الدولة أن تكفل الحصول عليه دون تمييز على أساس الدين أو العنصر أو العرق أو النوع أو الإعاقة). كما نصت أيضاً المادة (٤٤) (٢) من الدستور على مجانية التعليم (التعليم فى مستوى الأساس إلزامي وعلى الدولة توفيره مجاناً).

١٠٨. وأيضاً ألزم الدستور فى المادة (٦) (هـ) (مراعاة حق التعليم بما فى ذلك تدريس المواد الدينية لمختلف الأديان وواجب احترام ذلك الحق . وقد أكد الدستور حق التعليم فيما يتعلق بالأديان فى وثيقة الحقوق فى المادة (٣٨) فنص على ما يلى: ( لكل إنسان الحق فى حرية العقيدة عن طريق العبادة والتعليم والممارسة أو أداء الشعائر أو الإحتفالات ، وذلك وفقاً لما يتطلبه القانون والنظام العام، ولا يُكره أحد على اعتناق دين لا يؤمن به أو ممارسة طقوس أو شعائر لا يقبل بها طواعية.

١٠٩. نص قانون التعليم العام لسنة ١٩٩٢ على جملة أهداف وغايات منها ترسيخ القيم والأخلاق الفاضلة والولاء للوطن والروح الجماعية والإعتماد على الذات والطموح وتنمية القدرات وحب الإنسانية وتنمية الوعى البيئى.

### التطبيق العملى للنص:

١١٠. وتأسيساً على تطبيق الحق فى التعليم والمجانية فقد أخذ التعليم فى

السودان من واقع الإحصائيات فى العام الدراسى ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨م الآتى:

١١١. عند تقسيم الدستور السلطات بين مستويات الحكم المختلفة فى إطار النظام الإتحادى، تم تصنيف " التعليم والبحث العلمى " كاختصاص مشترك بين الأجهزة الإتحادية والولائية (المادة ١١٢ هـ) ) تبرير ذلك أن السلطة الإتحادية تختص بالتخطيط القومى والتدريب.

١١٢. فى الفترة من ٢٠٠٤-٢٠٠٩ شهد معدل الالتحاق الاجمالي ١٠١ % سنويا وقد اعاق غياب البيانات قياس معدل الالتحاق الصافي وذلك لعدم وجود شهادات ميلاد لبعض الاطفال عند القبول ولقبول الاطفال فى اعمار متفاوتة .

١١٣. هنالك برامج محو الأمية التي تستهدف الرجال والنساء علي حد سواء والنساء اكثر التحاقاً. ويجري تنفيذ خطة تهدف للقضاء على الأمية فى العام ٢٠١٠. (أنظر المرفق رقم ٣٨).

١١٤. بلغ المجموع الكلى لأعضاء هيئة التدريس بالجامعات الحكومية والأهلية للعام ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩ م

( أ ) أستاذ محاضر الذكور 3299 الاناث 1915

(ب) استاذ مساعد الذكور 4773 الاناث 1198

(ج) بلغ عد أعضاء هيئة التدريس الذين يحملون الدكتوراة 913 الماجستير 708.

والجداول المرفقة توضح بالتفصيل للاعوام ٢٠٠٦ - ٢٠٠٩ م

الصندوق القومى لرعاية الطلاب:

١١٥. أنشأت الدولة صندوقاً يعرف بالصندوق القومى لرعاية الطلاب يقدم خدمات لطلاب التعليم العالى على المستوى القومى ، وتتمثل الخدمات فى السكن والرعاية الإجتماعية وكفالة الطلاب والرعاية الصحية والإشراف على المناشط الطلابية.

١١٦. على الرغم من المساعى الجادة للصندوق فى توفير إحتياجات الطلاب ومساعدتهم ما أمكن ذلك إلا أنه تواجهه مشاكل فى التمويل الكافى.

### عدد الطلاب والطالبات المستفيدين من خدمات الصندوق:-

١١٧. يقدم الصندوق كفالة للطلاب عبارة عن مبالغ تقدم للطلاب الفقراء عبر لجنة من الصندوق وعمادة الطلاب بالجامعات وأخصائيين اجتماعيين وقد بلغ عدد المستفيدين من هذه الكفالة للعام ٢٠٠٥م حوالى ٩٠٣٠٩ طالب وطالبة وللعام ٢٠٠٦م حوالى ٩٦١٣١ طالب وطالبة.

١١٨. يساهم الصندوق بالرعاية الصحية من خلال ادخال طلاب التعليم العالى فى خدمة التأمين الصحى حيث بلغ عدد المستفيدين ( ٥٢٠٣ ) مستفيد ومستفيدة كما تقوم إدارة الصندوق بدعم الوحدات العلاجية بالإضافة الى مساهمة الصندوق فى تكاليف علاج الطلاب بالداخل والخارج.

١١٩. فيما يتعلق بترحيل الطلاب تم توفير عدد ٦٨ باص لترحيل الطلاب من وإلى مواقع السكن والدراسة فى العاصمة والولايات. كما يقدم الصندوق فى اطار الرعاية الإجتماعية للطلاب مبالغ مباشرة فى الحالات الطارئة (سرقة، سفر، ..... الخ)، خارج نطاق الدعم الشهرى. كما يعمل الصندوق على توفير معينات للطلاب ذوى الإعاقة لتوفير إحتياجاتهم.

١٢٠. فى ولاية الشمالية<sup>١٣</sup> نجد أن الحق فى التعليم قد حقق نموا ملحوظا والجدول التالى يوضح مقارنة ما بين عامى ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ وفقا للآتى:

بيان	٢٠٠٩م	٢٠١٠م
عددالسكان فى الفئة العمرية(٦-٢) سنوات	٦٦٦٧٩	٦٦٦٧٩
عدد الأطفال فى التعليم قبل المدرسى	٢١٧٨٦	٢٤١٤٨
ذكور	١٠٧٦٤	١١٧٢٣
إناث	١١٠٢٢	١٢٤٢٥
معدل الإلتحاق بالتعليم قبل المدرسى	%٣٣	%٣٦
عددالسكان فى الفئة العمرية (٦-١٤) سنة	١٤٦٠٨١	١٤٦٠٨١
عدد الطلاب فى مرحلة الأساس	١٠٦٥١١	١١١٥٠٤
ذكور	٥٢٢٧٣	٥٨١٥٩
إناث	٥٤٢٣٨	٥٣٣٤٥
معدل الإلتحاق فى مرحلة الأساس(٦-١٤) سنة	%٧٣	%٧٦
عدد الطلاب المسجلين فى الصف الأول ثانوى	٧٧١٢	٨٥٥٢
معدل الإلتحاق بالصف الأول من تعليم مرحلة الثانوية	%٩٨	%٩٨
معدل أمية السكان من عمر ١٥ سنة فأكثر	%١,٧٦	%٠,٩٥
عدد الطلاب ذوى الإحتياجات الخاصة فى مرحلة الأساس	٣٤٠	٣٧٩
ذكور		
إناث	١٦٥	١٩٣

<sup>١٣</sup> تقع الولاية الشمالية بين خطى عرض ٣٠:١٦، ٢٢:١٥ شمال وخط طول ٣٠:٢٥، ٣٢ شرقا وتتاخمها شرقا ولاية نهر النيل، جنوبا ولاية الخرطوم، وغربا شمال دارفور وشمال كردفان. تبلغ مساحتها ٣٤٨,٦٩٧ كلم مربع. يبلغ إجمالى عدد سكان الولاية ٦٩٩,٠٦٥ عدد الذكور ٣٥٣٧٤٥ والإناث ٣٤٥٣٢٠. عاصمة الولاية هى مدينة دنقلا.

١٨٦	١٧٥	
١٠٨	٩٣	عدد الطلاب ذوى الإحتياجات الخاصة فى مرحلة الثانوى
٥٧	٤٩	ذكور
٥١	٤٤	إناث
٢٢٦٦	٢٦٩١	العدد الكلى للمعلمين بالولاية
٥٥٧٤	٦٠٠٦	العدد الكلى للمعلمات بالولاية
		<u>تعليم الرحل:</u>
١٣	١٦	عدد المدارس
١٥٨	٢٥١	عدد المعلمين
٢٩٨٢	٣٨٤٨	عدد الطلاب

١٢١. أما فيما يتعلق بالتعليم العالى فى الولاية الشمالية فقد بلغ عدد الجامعات فى عام ٢٠١٠ ثلاثة جامعات بها كليات علمية ونظرية متعددة هى: كلية العلوم الزراعية، كلية الإقتصاد والعلوم الإدارية، كلية الطب والعلوم الصحية، كلية الشريعة والقانون، كلية التربية، كلية الآداب والدراسات الإنسانية، كلية الثقافة والتنمية البشرية. الجول التالى يوضح تفاصيل الطلاب، عدد الأساتذة وغير ذلك:

البيان	٢٠٠٩	٢٠١٠
عدد الكليات	١٢	١٣
عدد الطلاب فى الكليات المختلفة	٦٨٩٧	٧٧٢٢
عدد أعضاء هيئة التدريس فى الكليات المختلفة		
ذكور		١٩١
إناث		٨٤
سعة القاعات الدراسية	٥١	٥١
سعة المعامل	٢٣	٢٣
سعة الورش	٨	٨
عدد المدن الجامعية	٨	١٠

١٢٢. فى ولاية البحر الأحمر فقد بذلت جهود كبيرة فى ترقية الخدمات التعليمية فقد تم تشييد عدد ١٤ مدرسة ثانوية و١٠٨ مدرسة أساس فى الفترة من ٢٠٠٧-٢٠١٠. كذلك تم إنشاء عدد ١٩ مدرسة تكميلية فى مناطق عديدة بالريف. كذلك كانت هنالك جهود مقدره من منظمات غير حكومية فى مجال صيانة المدارس والتي قامت بصيانة أكثر من ٣٤ مدرسة بجهود ذاتية<sup>١٤</sup>.

١٢٣. نموذج آخر ولاية النيل الأزرق توضحه الجداول التالية:

### التربية والتعليم فى ولاية نهر النيل

بيان	٢٠١٠م	٢٠١١م
عدد الأطفال فى التعليم قبل المدرسي	١٥١٦٠	١٧٨٤٣
عدد السكان فى الفئة العمرية (٦-٣) سنوات	٥٥٢٢١	٥٦٨٤٤
معدل الإلتحاق بالتعليم قبل المدرسي	٢٧,٤	٣١,٣
عدد الطلاب المسجلين فى الصف الأول أساس	٢٥٢٣٦	٢٧٩٧٨
عدد السكان فى سن السادسة	٢٦٥٥٠	٢٧٤٣٢
معدل الإلتحاق بالصف الأول من تعليم مرحلة الأساس	%٩٥	%١٠١
عدد الطلاب المسجلين فى الصف الأول ثانوي	٤٣٢٨	٤٢١٠
عدد الناجحين فى شهادة الأساس	٤٣٢٨	٤٢١٠
معدل الإلتحاق بالصف الأول من تعليم مرحلة الثانوية	%١٠٠	%١٠٠
عدد الطلاب فى مرحلة	١٢٨٥٥٤	١٣٨٨٨٣
عدد السكان فى الفئة العمرية (٦-١٤) سنة	١٩٥٢٥٢	٢٠٠٩٨٣
نسبة الإلتحاق فى الأساس (٦-١٤) سنة	%٦٥,٨	%٦٩,١
عدد الطلاب فى مرحلة الثانوي	١٢٤٢٤	١٢٥٤٦
عدد السكان فى الفئة العمرية (١٥-١٧) سنة	٦٢٦٤٣	٦٤٢٨١
نسبة الإلتحاق فى الثانوي (١٥-١٧) سنة	%١٩,٨	%١٩,٩
معدل الأمية للسكان من عمر ١٥ سنة فأكثر	%٤٦	%٤٠

<sup>١٤</sup> مصدر المعلومات تقرير الخاص بالآثار الإقتصادية والإجتماعية للإنفاق الحكومى التنموى ٢٠٠٧-٢٠١٠ الذى أعدته اللجنة الإستشارية العلمية بولاية البحر الأحمر. الجهود التى بذلت للتنمية فى الولاية وجود العديد من الأليات التى تعمل فى هذا الخصوص ومنها الإدارة العليا للتنمية، مفضوية التنمية، إدارة التنمية الولاية وإدارة التخطيط والتعاون الدولى . هذه الجهود مجتمعة أدت الى تحسين الخدمات الصحية وخدمات المياه والنقل الكهربائى وزيادة مواقع الترفيه وغيرها.

		عدد الأطفال في التعليم قبل المدرسي:
٧٩٥٧	٧٢١١	ذكور
٩٨٨٦	٧٩٥٩	إناث
		عدد التلاميذ في مرحلة الأساس:
٧٧٥٩١	٧١٥٨٩	ذكور
٦١٢٩٢	٥٦٩٦٥	إناث
		عدد التلاميذ في مرحلة الثانوي
٧٠٩٥	٧٠٢٧	ذكور
٥٤٥١	٥٤١٥	إناث
		عدد الطلاب المستوعين من ذوي الإحتياجات الخاصة
		أساس
٧٦	٦٩	ذكور
٥٧	٥٢	إناث
		ثانوي
		ذكور
		إناث
	١١٤٢	عدد الطلاب بالتعليم الخاص:
	٤٥٠	قبل المدرسي
١٤٦٦		ذكور
٤٦٣	٤٦٢	إناث
	٢٥٧	الأساس
٤٢٨		ذكور
٢٩٦	٤٩٢	إناث
	٥٠٣	الثانوي
٥٢١		ذكور
٥٤٩		إناث
		عدد المعلمين بالولاية :
٢١	١٨	قبل المدرسي

الأساس الثانوي	١٣٧٨ ٥٠٢	١٤١٨ ٥٣٠
عدد المعلمات بالولاية قبل المدرسي الأساس الثانوي	٣٨٩ ٣٦٩٦ ٤٤٦	٤١٧ ٣٧٦٦ ٤٨٢
نسبة الإيجلاس: الأساس الثانوي	%٥٦٠ %٥٧٠	%٥٦٥ %٥٧٥
نسبة توفير الكتاب المدرسي: الأساس الثانوي	%٥٦٥ %٥٦٥	%٥٣٠ %٥٤٠
عدد المعلمين المدربين بالولاية: قبل المدرسي الأساس الثانوي	٢٧٠ ١٣٨٦ ٥٦٣	٢٧٦ ١٣٩٩ ٥٧٧
تعليم الرجل: عدد المدارس عدد المعلمين عدد الطلاب	٣٧ ١٨٦ ٥١٧٠	٤٠ ٢٠٨ ٥٤٩٠

### جدول رقم (١٣)..التعليم العالي

بيان	٢٠١٠م	٢٠١١م
عدد الجامعات - حكومية - غير حكومي	٢ -	٣ -
عدد الكليات حكومية	١٢	١٢



-	-	غير حكومية
٦٠٦٩	٥٥١١	عدد الطلاب بالجامعات
٦٠٦٩	٥٥١١	عدد الطلاب بالكليات
١٣٥	١٣٥	عدد أعضاء هيئة التدريس بالجامعات والكليات:
١٠٣	١٠٣	ذكور
٣٢	٣٢	إناث
٤٢٧٩	٤٢١٩	سعة القاعدة الدراسية بالكليات (عدد المقاعد)
٤٣٠	٤٣٠	سعة المكتبات بالجامعة (عدد المقاعد)
٢٧١	٣٧١	سعة المعامل (عدد المقاعد)
١٤٥	١١٥	سعة الورش
٣	٢	عدد المدن الجامعية :
١٥١٤	١٧٩١	الطاقة الإستيعابية للطلاب
٩٧٠	٨٢١	-ذكور
٨٠٨	٧٠٦	-إناث

## المادة "١٥"

### حق المشاركة فى الحياة الثقافية

الإطار القانونى:

١٢٤. إعتبرف الدستور الإنتقالى بالتنوع الثقافى للشعب السودانى فى المادة (٤) ج) ، و تم تأكيد هذا الإعتراف صراحة بنص المادة (١٣) (٤) من الدستور والتي نصت على ما يلى:- ( تعترف الدولة بالتنوع الثقافى فى السودان

وتشجيع الثقافات المتعددة على الإزدهار المنسجم والتعبير عن نفسها عبر وسائل الإعلام والتعليم).

١٢٥. كما تم التعبير عن الإعتراف بالتنوع الثقافى فى السودان فى الدستور السارى بجعل المشاركة فى الحياة الثقافية بجعله حق متاح بالتساوى بين الرجال والنساء حينما نصت المادة (٣٢) (١) على ما يلى:- ( تكفل الدولة للرجال والنساء الحق المتساوى فى التمتع بكل الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية بما فيها الحق فى الأجر المتساوى للعمل المتساوى والمزايا الوظيفية الأخرى.

١٢٦. كما أوجب الدستور على الدولة واجب النهوض بالأخلاقيات العامة والقيم التقليدية التى يعترف بها المجتمع فنص فى المادة ١٦ منه على " تسن الدولة القوانين لحماية المجتمع من الفساد والجنوح والشرور الإجتماعية وترقية المجتمع كله نحو القيم الإجتماعية الفاضلة بما ينسجم مع الأديان والثقافات فى السودان". "تسن الدولة القوانين وتنشئ المؤسسات للحد من الفساد والحيلولة دون اساءة استخدام السلطة و لضمان الطهارة فى الحياة العامة. وتتم المشاركة فى الحياة الثقافية عبر وسائل الإعلام والتي تشمل البرامج التلفزيونية والإذاعية والصحف".

### **التطبيق العملى للنص:**

١٢٧. يواجه السودان العديد من التحديات لإدارة هذا التنوع الذى تذخر به البلاد وتوجيهه ليكون عاملاً توحيداً وليس تفريقاً.

## **٦- الآليات:**

فى إطار الحرص على ضمان تعزيز وحماية حقوق الإنسان توجد عدد من الآليات الوطنية التى تعمل على إنفاذ مبادئ ومعايير حقوق الإنسان على المستوى العملى نذكر منها على سبيل المثال:

### **٦-١ الهيئة التشريعية القومية :-**

تمثل الجهاز التشريعى الإتحادى وتتكون من مجلسين هما المجلس الوطنى ومجلس الولايات ( المادة ٨٣ (١) من الدستور ) ، ويكون كلاً من المجلسين ممثلاً لمستوى مختلف من مستويات نظام الحكم .

### المجلس الوطنى :

يتكون من أعضاء منتخبين إنتخاباً حراً ونزيباً، ويحدد قانون الإنتخابات القومى تكوين وعدد أعضاء المجلس الوطنى وفقاً للمادة (٨٤ (١ و ٢) من الدستور)، وفترة المجلس الوطنى خمس سنوات،

### مجلس الولايات:

يتكون من ممثلين إثنين لكل ولاية ينتخبان بوساطة المجلس التشريعى للولاية ووفقاً لقانون الإنتخابات القومى مع إتباع الأجراءات التى تحددها المفوضية القومية للإنتخابات وفقاً للمادة (٨٥ من الدستور)، وفترة عضويته خمس سنوات.

وحدد الدستور شروط العضوية للهيئة التشريعية القومية وفقاً للمادة (٨٦) كما حدد كيفية سقوط العضوية وفقاً للمادة (٨٧) ومقر الهيئة وتكوين اللجان وفقاً للمادة (٩٥) وأصدار اللوائح وفقاً للمادة (٩٦).

حددت المادة ٩١ من الدستور مهام الهيئة التشريعية والمتمثله فى تمثيل الإرادة الشعبية والقيام بالتشريع ومراقبة السلطة التنفيذية القومية وترقية نظام الحكم اللامركزى ، الى جانب تعديل الدستور وإجازة التعديلات على إتفاقية السلام الشامل وإجازة الموازنة السنوية وكذلك التصديق على إعلان الحرب وتأييد إعلان حالة الطوارئ ، وللهيئة التشريعية أيضاً بموجب الدستور الحق فى تنحية رئيس الجمهورية أو النائب الأول وإستدعاء وإستجواب الوزراء القوميين وكل ذلك الى جانب مهام أخرى محددة بموجب الدستور.

### المجالس التشريعية الولائية:

منحت المادة ١٨٠ من الدستور الولايات الحق فى تكوين مجلس تشريعى ينتخب أعضائه وفقاً لأحكام دستور الولاية المعنية وحسبما تقررة المفوضية القومية للإنتخابات . وتمارس المجالس التشريعية الولائية صلاحيات إعداد وإجازة الدستور الولائى وسن القوانين ووضع لوائحه.

## ٦-٢ الهيئة القضائية:

نص الدستور على قيام هيئة قضائية مستقلة تتولى القضاء، ذات طبيعة قومية وتكون مسؤولة فقط أمام رئيس الجمهورية ( راجع النظام العدلي الفقرات من ٢١-٢٨ الى ٣١ من هذا التقرير)، وتمتع الهيئة باستقلال تام عن الجهازين التنفيذي والتشريعي، وبياسر إدارتها مجلس قضاء يرأسه رئيس القضاء ويضم كبار القضاة وآخرين، وهو يختص بالتوصية بتعيين القضاة، وترقيتهم، ونقلهم ومحاسبتهم وعزلهم، وكفل القانون الإستقلال المالي للهيئة القضائية، ويتمتع القضاة بالحصانة ولا يجوز التأثير عليهم وهم ملزمون بنص الدستور بإعمال العدل وتطبيق مبدأ سيادة القانون. الزم الدستور الأجهزة العامة بتنفيذ الأحكام التي يصدرها القضاء.

تتكون الهيئة القضائية من محكمة عليا تعمل وفقاً لنظام الدوائر، فهناك دائرة جنائية وأخرى مدنية، ودوائر للأحوال الشخصية والطعون الإدارية، وتلي المحكمة العليا محاكم الإستئناف في الولايات، والمحاكم العامة في المحافظات والمحاكم الجزئية في المدن والأرياف.

يتمتع القضاة بضمانات كافية ضد العزل التعسفي، إذ لا يتعرض القاضي للمساءلة إلا بعد تكوين مجلس محاسبة يشكله مجلس القضاء العالي ورئيس القضاء على أن تؤيد العقوبات الصادرة بحقه بواسطة مجلس القضاء العالي.

## ٦-٣ المحكمة الدستورية:

أنشئت المحكمة الدستورية وفقاً لنص المادة ١١٩ من الدستور وتتكون من تسعة قضاة من ذوي الخبرة والكفاءة والنزاهة والمصداقية والتجرد. وهي مستقلة عن السلطتين التشريعية والتنفيذية ومنفصلة عن السلطة القضائية القومية وهي حارسة وحامية للدستور وتختص بحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية. كما أرست المحكمة الدستورية مبادئ وأحكاماً دستورية وقامت بتفسير عدد من نصوص الدستور على هدي المبادئ الدولية لحقوق الإنسان والتي أصبحت ملزمة للمحاكم الوطنية في مختلف درجات التقاضي.

عملاً بأحكام المحكمة الدستورية لسنة ٢٠٠٥ ( المادة ١٠٥ ) تقوم محكمة دستورية مستقلة يعين رئيس الجمهورية رئيسها وأعضائها من ذوي الخبرة

العدلية العالية بموافقة المجلس الوطنى، حيث تتكون المحكمة من رئيس ونائب له وسبعة أعضاء ولها قانون ينظم أعمالها.

فى قضية جمعية المحاسبين والمراجعين المعتمدين ضد مجلس المحاسبين القانونيين وحكومة السودان والمنشورة فى مجلة المحكمة الدستورية للفترة (١٩٩٩-٢٠٠٣). إستند الطاعنون الى المادة ٦ من العهد الدولى الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية والخاصة بالحق فى العمل وأكدت المحكمة الدستورية الرجوع لهذه المادة بالنص عليها فى حيثيات نقاط النزاع ، قررت المحكمة الدستورية فى نقطة النزاع الخاصة بالمركز القانونى الذى يخول للطاعنين حق تقديم الطعن أن دستور السودان لسنة ١٩٩٨ والمواثيق الدولية أن لهم مركزا قانونى يؤهلهم للجوء للمحكمة الدستورية لحماية حقهم.

كذلك قامت المحكمة الدستورية بوقف القرار الخاص بمنع النساء من العمل فى أعمال مغبنة وفى ساعات معينة بإعتباره إنتهاكا للحق فى العمل والذى كفله الدستور والقانون. كما إتاحت المحكمة الحق لمن لا يستطيع دفع الرسوم الحق فى رفع دعوى دون رسوم بعد إثبات عدم القدرة.

#### ٦-٤ هيئة المظالم والحسبة العامة:

أنشئت هيئة المظالم والحسبة العامة بموجب المادة ١٣٠ من دستور جمهورية السودان لسنة ١٩٩٨ م . وحددت إختصاصاتها المادة (٧) من قانون الهيئة لسنة ١٩٩٨م كذلك نصت المادة ١٤٣ من الدستور على إنشاء هيئة مستقلة تنظر الشكاوى المتعلقة بمظالم المواطنين من مؤسسات الدولة دون المساس بنهائية الأحكام القضائية ويجوز للديوان أن يقدم من تلقاء نفسه توصية لرئاسة الجمهورية أو المجلس الوطنى بإجراءات يراها ملائمة لضمان الفعالية والعدالة والإستقامة فى أداء المؤسسات الحكومية كما توجد لديها فروع فى عدد من الولايات منها على سبيل المثال لا الحصر ولاية الجزيرة وولاية سنار.

وفقا لقانون الهيئة فإن الاختصاص ينحصر فى الآتى:

١ - المظالم المتعلقة بأجهزة الدولة.

٢- دون المساس بنهائية الأحكام القضائية تختص الهيئة بالنظر فى الاضرار البينة المترتبة على الأحكام القضائية النهائية أو التى تجاوزتها تلك الأحكام.

٣- ما يترتب على أعمال الوزراء والولاة وشاغلي الوظائف العليا فى الدولة من اضرار لم يختص به القضاء.

٤- النظر في القوانين التي يؤدي تطبيقها الى ظلم بين ورفع ذلك الى الجهات المختصة.

٥- تأمين الكفاءة والطهر في عمل أجهزة الدولة.

٦- التأكد من أن أجهزة الدولة تعمل بفاعلية بما يحقق السياسات العامة للدولة وفق الاستراتيجيات المتتابعة.

٧- متابعة الاداء بالأجهزة المختلفة وتقويمه لإبراز نواحي الانجاز والإخفاق.

٨- التحقيق من أن الأجهزة تفعل كافة امكاناتها التامة (مالية وبشرية).

٩- التأكد من التطبيق الفعال والعاقل للقوانين واللوائح التي تنظم النشاط الإداري وعلاقات العمل.

١٠- النظر في شكاوى الأفراد التي تنشر في وسائل الاعلام المختلفة اذا شكلت في مجموعها ظاهرة خلل عام في أداء أي من أجهزة الدولة.

المظالم التي تقدم للهيئة هي ذات تأثير اقتصادي واجتماعي وقد فصلت الهيئة في كل المظالم التي عرضت عليها وردت كثيراً من الحقوق لاصحابها . وفي مجال تخفيف حدة المنازعات وآثارها جراء الحروب فقد وردت الهيئة مظالم كثيرة تقدم بها المتضررون من الحرب وجبرت لهم الأضرار بما تيسر. كما ان ادارة المظالم وإنفاذاً لسياسة الباب المفتوح إستمعت الى عدد من المظالم من المتظلمين شفاهة وأوضحت للشاكين الطرق القانونية التي يمكن سلوكها.

وللهيئة أنشطة في مجال مكافحة الفساد والرقابة في داخل السودان وعلى مستوى الدول الأفريقية ودول العالم ومشاركة في أنشطة الأمدزمان العالمي والأفريقي . فلقد إحتل السودان منصب نائب رئيس الأمدزمان الأفريقي لدورتين مقدارها ثماني سنوات وبعدها عين عضو شرف في مجلس إدارة هذا الأمدزمان الأفريقي. كما أنه يحتل منصب عضو مجلس إدارة وأمين خزينة الأمدزمان العربي الذي مقره القاهرة . وهو كذلك قد احتل منصب مدير في مجلس إدارة الأمدزمان العالمي (الذي مقره النمسا) أحد ثلاثة مديرين ممثلين لأفريقيا لمدة خمس سنوات . وأخيراً تم اختيار السودان (في أكتوبر ٢٠١١م) مندوباً دائماً وسفيراً لمنظمة الأمدزمان الأفريقي لدى الاتحاد الأفريقي (AU) .

وفي مجال حقوق الانسان نعرض نموذجاً لما قامت به الهيئة في حل نزاع حول تبعية دار ايواء رعاية وتأهيل مريضات الناسور البولي بين كل من وزارة الرعاية الاجتماعية وهيئة الأوقاف الاسلامية - مستشفى الخرطوم. كما تقدم للهيئة عدد من الاطباء بحوادث مستشفى الخرطوم بحري التعليمي بشكوى ضد قرار وكيل

وزارة الصحة الاتحادي القاضي بنقلهم الى الولايات باعتبار ان النقل عقوبة لهم لعدم التزامهم بتوجيهات المدير الطبي للمستشفى. صدر قرار من الهيئة تقرر فيه :-

١- وقف إجراءات نقل الأطباء التي لا يسندها قانون مع صرف مرتباتهم من تاريخ إيقافهم .

١- محاسبة العاملين وفق قانون محاسبة العاملين.

## ٦-٥ المفوضية الوطنية لحقوق الإنسان:

تم النص عليها في المادة ١٤٢ من الدستور وتتكون من ١٥ عضو من المشهود لهم بالاستقلالية والكفاءة وعدم الانتماء الحزبي والتجرد. تختص بمراقبة تطبيق الحقوق والحريات الواردة في وثيقة الحقوق بالدستور وتلقى الشكاوى حول الإدعاءات بانتهاكات الحقوق والحريات. صدر القانون المنظم لعمل المفوضية في العام ٢٠٠٩م وتم تسمية أعضاء المفوضية في يناير ٢٠١٢. ويعول عليها كثيرا في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان في السودان.

## ٦-٦ المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان:

بدأ المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان كلجنة للتنسيق بين أجهزة الدولة في مجال حقوق الإنسان في العام ١٩٩٢م ومن ثم تم ترفيع اللجنة بموجب مرسوم جمهوري في العام ١٩٩٤م إلى مجلس استشاري لحقوق الإنسان يرأسه وزير العدل وعضوية جهات رسمية وغير رسمية.

يتمثل إختصاص المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في: تقديم النصح والمشورة للدولة في مجال حقوق الإنسان، إعداد البحوث و الدراسات ونشر ثقافة حقوق الإنسان عبر الوسائل المختلفة، تدريب منسوبي الدولة ومنظمات المجتمع المدني حول معايير ومبادئ حقوق الإنسان، مراجعة التشريعات الوطنية لمواءمتها بالمواثيق الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان التي يتمتع السودان بعضويتها وإجراء الدراسات حول الاتفاقيات التي لم ينضم إليها السودان والتوصية بشأنها. أيضاً يتلقى المجلس الشكاوى الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان من الأفراد والمنظمات محلياً ودولياً وذلك عبر لجنة للشكاوى، كما يقوم بإعداد وتقديم تقارير السودان الدورية لآليات إتفاقيات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية،

ويعتبر هو الجهة الوطنية المعنية بالتنسيق في مسائل حقوق الإنسان مع بعثة الأمم المتحدة بالسودان والبعثة المشتركة للأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي بدارفور. كما يقوم بدور كبير فى مجال التدريب وبناء القدرات وإعداد الدراسات على الإتفاقيات الدولية والإقليمية ويقوم بدور رائد فى مجال التعديلات القانونية ومواءمة القوانين الوطنية مع الدولية والإقليمية. يضم المجلس عدداً من الشعب والتي تتولى تسيير العمل من ناحية مواضيعية متخصصة. كذلك يضم المجلس لجنة للشكاوى قامت وما زالت تقوم بدور كبير فى مجال الشكاوى ذات الصلة بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية ظن حيث تمت معالجة العديد من الشكاوى المتعلقة بالأراضى فى مناطق الجخيص حيث وجه مدير عام الأراضى بمعالجة ٥٠٨ حالة وفى منطقة الشقلة وتم ترحيل ٣٨٠ أسرة الى مناطق التعويضات بعيد بابكر والفتح وذلك لإزالة التعديات من مواقع الميادين.

كما تدخلت لجنة الشكاوى فى قضية المعوقين الذين تم فصلهم من هيئة مياه ولاية الخرطوم بسبب الإعاقة وتم إعادتهم للخدمة مرة أخرى.

## ٦-٧ وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي

وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي هى الوزارة المحورية لشؤون المرأة على المستوى القومى ويأتى رسم السياسات والإستراتيجيات المعنية بالنهوض بالمرأة إحدى أهم الأولويات ولذلك فإنها تقوم بدور رائد فى العديد من الملفات ذات الصلة بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية وتحديدًا فى مجال المرأة. وفى هذا الإطار قامت الوزارة بوضع السياسة القومية لتمكين المرأة فى مارس ٢٠٠٧م بإعتباره إسناداً علمياً لما كفله دستور السودان والقوانين الوطنية والإتفاقيات الدولية وتقوم الإستراتيجية على مجموعة من المحاور هى محور الصحة والبيئة، محور التعليم، محور التمكين الإقتصادى، محور حقوق الإنسان والقانون، محور المشاركة السياسية وإتخاذ القرار وأخيراً محور السلام وفض النزاعات.

فى إطار تنفيذ هذه السياسات فقد قامت الوزارة بتنفيذ العديد من المشاريع تنفيذاً للإستراتيجية وإنزالاً لها على أرض الواقع.

كذلك قامت وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي بإصدار السياسة القومية لمعالجة ظاهرة تشرد الأطفال ٢٠٠٩م والتي حددت هدفها الإستراتيجي بتحسين



الأحوال الصحية والإقتصادية والنفسية . تم تأسيس آليات الحماية المجتمعية مع موظفين مدربين لمتابعة كافة اشكال الإستغلال. تم تسجيل أطفال الشوارع فى برنامج التعليم المتسارع والتدريب المهنى قبل وبعد إدماجهم وقد قامت اليونيسيف بدعم مراكز التعليم المتسارع مع وزارة التربية والتعليم وبذلك أصبحت الوزارة تمتلك ١١٢٦ مركزا فى جنوب كردفان.

وفى إطار الأسر البديلة أنشئت العديد من دور الأيواء وهى دار المايقوما، دار المستقبل للفتيات، دار الحماية للفتيان، مركز الرشد لتأهيل الأطفال المشردين، مركز طيبة لتأهيل الأطفال المشردين، مركز البشائر للفتيات المشردات وتأوى هذه الدور عدد ٣٣٩ طفل وطفلة.

## ٦-٨ المجلس القومي لرعاية الطفولة:

أنشئ بقرار جمهوري فى العام ١٩٩١م برئاسة رئيس الجمهورية، وعضوية ولاية الولايات و الوزراء الإتحاديين ذوى الصلة بقضايا الطفولة ويختص بوضع السياسات والخطط والبرامج المتعلقة بالطفولة فى إطار السياسة العامة للدولة بالتنسيق مع مستويات الحكم الأخرى فى مجال رعاية الطفولة. كذلك يقوم بالتنسيق بين الجهات الحكومية والتطوعية، وجمع الإحصائيات وعقد الندوات، وتدريب الكوادر، وإعداد التقارير الدورية للمنظمات الإقليمية والدولية. كما أسهم المجلس بشكل فاعل فى صياغة قانون الطفل لسنة ٢٠١٠م. يقوم المجلس بدور كبير فى إطار التعليم.

للمجلس القومى لرعاية الطفولة دور رئيسى فى رعاية حقوق الطفل ويقوم بذلك من خلال عدد من البرامج والمشروعات ومنها برنامج القضاء على ختان الإناث، برنامج عودة الأطفال المنفصلين عن أسرهم وبلغ عدد الأطفال الذين تمت إعادتهم ٩٨٢ طفلا خلال العام ٢٠١٠ بولاية الخرطوم و٩٦ من الولايات الشمالية. ومن المشاريع الناجحة أيضا مشروع الإرتقاء بتسجيل المواليد فى السودان. ويقوم المجلس ببرامج تدريبية وبرامج لبناء القدرات فى مختلف قضايا الطفولة فى الخرطوم وفى وولايات السودان المختلفة وذلك بدعم مقدر من اليونيسيف.

ومن أبرز إنجازات المجلس قانون الطفل لسنة ٢٠١٠ ويعمل المجلس على وضع خطة لتنفيذ قانون الطفل. للمجلس عدد من مجالس رعاية الطفولة الولائية. بمبادرة من المجلس القومي لرعاية الطفولة ووزارة الداخلية تم إنشاء وحدات حماية الأسرة التابعة لقوات الشرطة بهدف حماية الأطفال وخلق مجتمع معافى وتحقيق الطمأنينة.

يعمل المجلس كذلك على متابعة كافة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للأطفال وتحديدًا في التعليم منذ مرحلة التعليم قبل المدرسي وكذلك تعليم البنات حيث حقق تقدماً وزادت نسبة الإلتحاق في مرحلة الأساس من ٦٣,٤% خلال العام الدراسي ٢٠٠٧-٢٠٠٨ الى ٦٤,٦% للعام ٢٠٠٨-٢٠٠٩م.

## ٦-٩ وحدة مكافحة العنف ضد المرأة والطفل:-

أنشئت هذه الوحدة بموجب قرار من رئيس الجمهورية في العام ٢٠٠٥ بتوصية من مجلس الوزراء كنتاج للخطة القومية لمكافحة العنف ضد المرأة وتختص الوحدة بمتابعة تنفيذ هذه الخطة مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والوطنية والإقليمية كما أنشئت وحدات مماثلة في ولايات دارفور الثلاثة وعدد من ولايات السودان الأخرى. قامت الوحدة بالعديد من المشاريع الرامية الى تمكين المرأة اقتصادياً كما دعمت وحدات الولايات التي تقوم بطريقة مباشرة وغير مباشرة بتطوير المرأة. تقوم وحدة مكافحة العنف بالعديد من الأنشطة في مجال رفع الوعي والقدرات وفي هذا الإطار نفذت وحدة مكافحة العنف ضد المرأة و الطفل وبالتعاون مع الـ UNFPA ورشة عمل لمراجعة قانون الأحوال الشخصية للعام ١٩٩١م مستعينة بمجموعة من الخبراء في مجال الشريعة والصحة و القانون لوضع رؤية مؤسسية لتحديد السن الأمثل للزواج فيما يختص بسن التمييز ومناقشة سن الزواج حيث أن القانون لم يذكر سن الزواج. أما في ولاية كسلا فإن الجدول أدناه يوضح بعض الأنشطة التي تقوم بها الوحدات على المستوى الولائي.

### ولاية كسلا

### وزارة الشؤون الاجتماعية - إدارة المرأة والأسرة

### تقرير وحدة محاربة العنف ضد المرأة - مشروع التمكين الاقتصادي للمرأة الريفية

الرقم المتسلسل	اسم المشروع	النتائج المتوقعة	الأنشطة المؤدية للنتائج	التكلفة الكلية	التنفيذ %	مؤشرات التحقق	أسباب عدم التنفيذ
----------------	-------------	------------------	-------------------------	----------------	-----------	---------------	-------------------

١.	زيادة دخل المرأة الريفية	بناء قدرات المرأة و زيادة دخل الأسرة ورفع المستوى المعيشي	١/ تدريب عدد (١٢٨٦) امرأة. ٢/ تمليك عدد (٥٥٤) أسرة مشروعات صغيرة بالمحليات (تجارة اعاشية طبليات - تمليك ماعز). ٣/ تشييد عدد (١) مركز لتنمية المرأة ٣/ تأثيث عدد (٤) مراكز تنمية المرأة	٧٠٢١٠٦ ج	١٠٠%	١/ تم تدريب عدد (١٢٨٦) امرأة. ٢/ تمليك عدد (٥١١) أسرة مشروعات صغيرة. ٣/ تشييد عدد (١) مركز لتنمية المرأة. ٤/ تأثيث عدد (٤) مراكز تنمية المرأة.	تم التنفيذ حسب المخطط له
٢.	رفع الوعي بحقوق المرأة ومحاربة العنف والظواهر السالبة	التنوير بالحقوق والواجبات ونشر ثقافة السلام في المجتمعات المحلية	١/ ورش تنويرية في المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان . ٢/ طباعة وتوزيع مطبوعات وملصقات وعمل مسح ميداني لتقييم أوضاع المرأة بالمحليات	١٤٨٨٦٨ ج	١٠٠%	١/ تنوير عدد (٣٤٠) امرأة علي إشكال العنف الممارس في المجتمعات . ٢/ طباعة وتوزيع عدد (١٠٠٠) مطبق بالمحليات. ٣/ عمل مسح ميداني لتقييم أوضاع المرأة بالمحليات	تم التنفيذ حسب المخطط له
٣.	احتفالات ومهرجانا	تعميق مشاركة المرأة في التنمية واحداث	الاحتفال باليوم	٢٣٤٠٥ ج		١/ تمليك عدد (٦) جمعيات أواني منزلية	تم التنفيذ حسب المخطط له

	ت	حراك مجتمعي وسط قطاعات المرأة وتعزيز مشاركتها	العالمي للمرأة والأسرة			و(٩) صيوانات و(٦٠٠) كراسي . ٢/تكريم راندات بالمرأة بالمحليات.
	الجملة			٨٧٤٤١٩		

(فقط سبعمائه أربعة وسبعون الف وتسعة عشر جينها لا غير )

## ٦-١٠ لجنة حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني:-

أنشئت اللجنة منشأة بموجب لائحة أعمال المجلس الوطني من ضمن عدة لجان متخصصة دائمة مثل لجنة الإعلام التشريع والعدل والأسرة والمرأة والطفل وتختص هذه اللجنة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان عبر الرقابة التشريعية وكذلك الرقابة على أعمال الأجهزة التنفيذية وفقاً للسلطات الممنوحة للمجلس الوطني. وقد قام المجلس في إطار الرقابة في فتح العديد من الملفات للتحقيق ومنها ملفات الفساد والتقاوى الزراعية الفاسدة وغيرها.

## ٦-١١ ديوان الزكاة:-

يعتبر ديوان الزكاة مؤسسة الحماية والضمان الإجتماعي الأولى في السودان لتحقيق العدالة الإجتماعية بتحويل الموارد المالية من الفئات القادرة إلى الفئات الضعيفة في المجتمع وترتكز فلسفة الزكاة علي تحصيل الأموال بأخذ مقادير معلومة من المال المخصوص و تصرف لجهات محددة أهمها الفقراء والمساكين. ويأتي تطبيق فريضة الزكاة في السودان بحسبانها إحدى آليات الأمن الإجتماعي ضمن إهتمامات الدولة بترسيخ معاني التكافل والتراحم بين أفراد المجتمع الذي يساند الغني فيه الفقير.

أضحت الزكاة في السودان إحدى المعالم البارزة في منظومة النسيج الإجتماعي للدولة وانتشرت في كافة الولايات والمحليات والمناطق ريفاً وحضراً ليلبغ عطاؤها مستحقه. وفي إطار نشر تجربة الزكاة قام معهد علوم الزكاة بإجراء دراسات متعددة للديوان ونشر تجربته كتجربة متفردة في العالم.

ومن أهم البرامج المركزية لديوان الزكاة: دعم مشروعات الصحة شملت ( تزويد المستشفيات الريفية بالولايات بأجهزة مايكروسكوب، ماكينات لغسيل

الكلية، تأهيل المستشفيات وتوفير أجهزة ومعدات طبية.) بجانب دعم المرضى الفقراء عبر مكتب العلاج الموحد في عمليات القلب وغسيل الكلية وإدخال عدد ٣٠٦,٦٦٣ أسرة فقيرة تحت مظلة التأمين الصحي بما يعادل ٣٢% من جملة المؤمن عليهم بالسودان.

§ دعم مشروعات التعليم شملت (تأهيل مدارس الأساس ، إجلاس الطلاب، المستلزمات المدرسية لعدد مقدر من طلاب الأساس والثانوي إضافة إلي كفاءة الطالب الجامعي).

§ دعم مشروعات المياه شملت (حفر وتركيب آبار، تركيب مضخات يدوية ، تأهيل حفائر، إقامة سدود ترابية، صيانة دواكى).

§ دعم المشروعات الزراعية والتي شملت آليات زراعية ، تملك محارث بلدية للأسر الفقيرة وتمليك الأنعام، توزيع التقاوي، توفير شفاخات بيطرية متحركة.

بلغ طلاب التعليم المكفولين من ديوان الزكاة فى العام ٢٠٠٩م (٣٨٥٠٠ طالب وطالبة) بزيادة تراكمية بلغت ٥٢% بتكلفة قدرها ١٧,٣ مليون جنيه. كما يخصص ديوان الزكاة كفالات شهرية للأيتام لمساعدتهم على مقابلة تكاليف المعيشة وتوفير مستلزمات المدرسة والتأمين الصحى وتوفير المأوى لمن لا مأوى له حيث بلغ عدد المنازل ١٠٠٠ منزل فى ولاية الخرطوم ، ٥٠٠ منزل فى ولاية كسلا، ٣٠٠ منزل فى ولاية شمال كردفان. كذلك وديعة الإستثمارية وهو من المشاريع الحديثة التى تم تنفيذها مؤخرا لكفالة ورعاية الأيتام ويهدف الى توفير مصدر دخل مستديم يتراوح بين (٥٠٠-٧٠٠ جنيه سودانى).

## ٦-١٢ منظمات المجتمع المدني:-

هنالك العديد من منظمات المجتمع المدني يتجاوز ٣٠٠٠ منظمة تعمل جميعها فى مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان عبر أنشطة رفع الوعى وتقديم العون القانونى ومتابعة أوضاع حقوق الإنسان فى السودان مع أجهزة الدولة المختلفة، كما توجد مجموعة من الكنظمات السودانية يتجاوز الخمسة عشر منظمة حائزة على الوضع الإستشارى فى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة تحرص على متابعة قضايا حقوق الإنسان فى العالم بصورة عامة وفى السودان بصورة خاصة.

## ٦-١٣ الإتحاد العام للمرأة السودانية:-

إعتمد الإتحاد العام للمرأة السودانية قضايا أساسية ركز عليها جهوده في كل محاور نشاطه ( الإجتماعي - السياسي - الصحي - التعليمي ...الخ) ركز إهتمامه في المحور الإقتصادي علي تحسين الظروف المعيشية للأسر بالتركيز علي المرأة الريضية- كما قاد المبادرات الإقتصادية لمكافحة الفقر والتخفيف من حدته والتي حققت نجاحاً كبيراً ساهمت بجهد مقدر في التخفيف من حدته في اواسط المرأة.

السياسات الرامية لتخفيف حدة الفقر :

في إطار إستراتيجية الإتحاد العام للمرأة السودانية الذي يقف علي قضايا المرأة ومشاكلها الإقتصادية في المحور الإقتصادي قام الإتحاد بوضع السياسات والبرامج وقيادة المبادرات الإقتصادية الرامية لتحسين الظروف المعيشية للأسر وتخفيف حدة الفقر والتي ساهمت في تنمية المرأة ورفع المستوي المعيشي للأسر وإخراجها من دائرة الفقر الي أسر ذات عائد إقتصاد بالتركيز علي المرأة الريضية التي تشكل غالب نساء السودان - ببرامج متعددة، نحو دور رائد لنساء الريف.

وجائزة الإبداع لنساء الريف برعاية كريمة من السيدة/ فاطمة خالد/ حرم السيد رئيس الجمهورية و الجمعيات الإئتمانية، كذلك توقيع إتفاقيات التمويل مع البنوك وإنشاء المحافظ وصناديق المال الدوار والإهتمام بالنساء العاملات في القطاع غير الرسمي بأنواعه (زراعي/ حيواني/ تصنيع غذائي /صناعات يدوية وذاتية / تعاوني تكافلي / خدمي).

من ثم الإهتمام بتعظيم دور المرأة في الحياة الإقتصادية والعمل علي تطوير وترقية وتنظيم شريحة المرأة الناشطة إقتصادياً عبر المؤسسات التمويلية.

## المشروعات التي أنشئت لتخفيف حدة الفقر:

إهتم الإتحاد العام للمرأة السودانية بحل قضايا المرأة وخاصة قضايا الإقتصاد لتحسين مستواها المعيشي، فكان لابد من توفير التمويل اللازم في شكل قروض بطريقة سهلة وميسرة بقيام مشاريع تساعد في التقليل من حدة الفقر متمثلة في مشروع محفظة المرأة، مشروع القرض الحسن ومتناهي الصغر وتأسيس عش الزوجية ، تحسين المأوي ، مشروع الصندوق

الدوارلتنمية نساء الخلاوي ومكافحة الفقر، الصندوق الدوار لتحسين أوضاع بائعات الشاي، مشروع تمويل الإحتياجات الموسمية الأسرية وجائزة الإبداع لنساء الريف.

## ١/ مشروع محافظة المرأة:

كانت إنطلاقة المشروع في العام ١٩٩٩م وبدأ التنفيذ الفعلي عام ٢٠٠٠م وهو عبارة عن محافظة لتمويل النساء تساهم فيها بعض البنوك والمؤسسات التمويلية ووزارتي المالية الإتحادية والولائية وجهات خيرية يكون تمويلها كوديعة وقضية لهذا العمل الإقتصادي الكبير حيث يوفر التمويل النساء بمبالغ صغيرة وتسهيلات كبيرة.

يكون التمويل عينياً او نقدياً او خديماً بشروط وضمانات ميسرة. تم تنفيذ المشروع بالمركز وبعض الولايات نفذت عبر البنك الزراعي وبنك الإدخار وتم ذلك في ١٥ ولاية والآن بصدد توسيع المحافظة وتطويرها بالإتفاق مع بنك الإدخار وتمويل الولايات التي لاتوجد بها محافظة.

## أهداف المشروع:

- ١/ رفع المستوى المعيشي للأسرة وتمويل النساء والأنشطة المدرة للدخل.
- ٢/ تكوين أداة فاعلة لمحاربة الفقر.
- ٣/ الإستفادة من الطاقات والمهارات العالية لدي النساء وذلك لرفع حركة التنمية في الريف والحضر.
- ٤/ الإستفادة من المواد الخام خاصة الزراعية منها في مواسم الإنتاج وذلك بتصنيعها وتجفيفها وحفظها لوقت الندرة.
- ٥/ إنتهاج مبدأ العمل الجماعي وتشجيع النساء علي حب العمل اليدوي والكسب الحلال.
- ٦/ تطوير القطاع غير المنظم والذي يمثل فرص عمالة كبيرة لغالبية النساء الفقيرات وإخراجهن من تلك الدائرة.
- ٧/ المشاركة الفاعلة والحقيقية للمرأة في الإعتماد علي الذات لتأمين الغذاء للأسر وتنويعه.
- ٨/ أهداف تعليمية مرتبطة بالمحافظة كالمناقشات الجماعية وإتخاذ القرار وزيادة المعرفة.
- ٩/ التدريب في المجالات المختلفة

عدد المستفيدين	البنوك والمؤسسات التمويلية	مصدر التمويل وحجمه	إسم المشروع
٤٤٠٢ أسرة مستفيدة في ١٤ ولاية	١/ بنك الإدخار والتنمية الإجتماعية ٢/ البنك الزراعي لإنتشاره الجغرافي	وديعة وقفية من شركة الإتصالات السودانية(سوداتل) وكان الحجم ٢٠٠,٠٠٠ وحتى نهاية العام ٢٠١٠م وصل حجم التمويل ٥,٤١٦,٨٨٧	مشروع محفظة المرأة البداية ٢٠٠٠م

## ٢/ مشروع صندوق النساء الفقيرات:

تم هذا المشروع بالإتفاق المبرم بين ديوان الزكاة - بنك الإدخار وإتحاد عام المرأة السودانية. ولقد بدأ هذا المشروع منذ العام ٢٠٠٨م وتم التنفيذ في يناير ٢٠٠٩م وللمشروع شقين الشق الأول:

### أ/ صندوق القرض الحسن:

نفذ هذا المشروع في ١٠ ولايات ( الجزيرة/ كسلا/ البحر الأحمر/ سنار/ النيل الأبيض/ شمال كردفان/ شمال دارفور/ الشمالية/ نهر النيل/ القضارف) وتم التمويل عبر بنك الإدخار بإجراءات بنكية مبسطة وبضمان إقرار مشفوع باليمين بمبلغ ٩٠٠,٠٠٠ بولقع ٩٠٠,٠٠٠ لكل ولاية و ١٠٠٠ جنيه لكل مستفيدة حيث بلغ عدد المستفيدين من هذا المشروع ١١٠٠ امرأة. ونسبة سداد (٩٨%).

عدد المستفيدين	عدد الولايات المستفيدة	البنوك والمؤسسات التمويلية	مصدر التمويل وحجمه	اسم المشروع
وصل عدد المستفيدين نهاية ٢٠١٠ الي ١,١٨١ مستفيدة في ١٠ ولايات	١٠ ولايات	مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية	ديوان الزكاة الإتحادي ١٥٠٠,٠٠٠ ج	مشروع القرض الحسن (البداية ٢٠٠٩م)

وقد تمثلت المشروعات التي تم تمويلها في :



- ١- التجارية (أواني منزلية - عطور - ثلاجات لبيع الثلج - مطاعم صغيرة - مواد غذائية)
- ٢- أنشطة زراعية (تربية دواجن - تربية وتسمين الضان والماعز والأبقار الحلوب)
- ٣- افران صغيرة منزلية لصناعة الخبز .
- ٤- مكاتب
- ٥- صناعة عطور

## الشق الثاني:

### ب/ متاهي الصغر:

نفذ هذا المشروع في ٧ ولايات ( الشمالية / نهر النيل / القضارف / سنار / النيل الأبيض / شمال كردفان / القومي ( الخرطوم ) حيث بدأ هذا بمبلغ ٤٨٠,٠٠٠ بواقع ٦٧,٠٠٠ لكل ولاية وبدأ التنفيذ الفعلي يناير ٢٠٠٩م تم التحويل عبر مكاتب الإتحاد العام للمرأة السودانية بإجراءات مبسطة وبضمان وصل الأمانة. وفي العام ٢٠٢٠م مولنا بمبلغ ٩٢٠,٠٠٠ وتمت إضافة ثلاث ولايات ( كسلا / الجزيرة / الخوطوم ) بواقع ٧٠,٠٠٠ لكل ولاية وزيادة الولايات التي تم تمويلها. حيث بلغ عدد المستفيدات ٣,٥٠٠ وحجم التمويل ٢,٠٠٠,٠٠٠ ونسبة السداد ١٠٠% ومازال التمويل مستمر.

### أهداف المشروع:

- ١/ رفع المستوى المعيشي للأسر وتحسين مستوى دخل الأسرة.
- ٢/ تمكين المرأة إقتصادياً وبالتالي ينعكس خيراً وبركة علي أسرته.
- ٣/ نشر ثقافة الصيرفة الإجتماعية للتقليل من حدة الفقر.
- ٤/ رفع القدرات الإنتاجية للأسر الفقيرة وذلك بحل مشكلة التمويل.
- ٥/ التنسيق وتكامل الجهود بين المؤسسات العاملة في مجال الفقر وذلك للحصول علي نتائج إيجابية ومفيدة للأسر الفقيرة.

إسم المشروع	مصدر التمويل وحجمه	البنوك والمؤسسات التمويلية	عدد الولايات المستفيدة	عدد المستفيدات
-------------	--------------------	----------------------------	------------------------	----------------

مشروع متاهي الصغر ( البداية- ٢٠٠٩م)	ديوان الزكاة الإتحادي وحجم التمويل ١,٠٠٠,٠٠٠	داخل مكاتب الإتحاد	١٠ ولايات	نهاية ٢٠١٠م وصل عدد المستفيدات ٣,٥٠٠ مستفيدة في ١٠ ولاية شمالية
-------------------------------------	--	--------------------	-----------	---

### وتمثلت المشاريع التي تم تمويلها في:-

مشروعات تجارية بسيطة ،خدمية ،دواجن،صناعة عطور،إسكراشات،مشاتل وأفران بلدية منزلية.

### ٣/ مشروع تحسين المأوي:

عبارة عن تمويل يمنح للأسر لتحسين مستوي المأوي والعيش داخل الأسر بشكل لائق ويسدد في فترة زمنية ١٨ شهراً. يسدد التمويل علي أقساط شهرية متساوية وبهامش ربح ٤% في العام ويكون حجم التمويل ٣٠٠٠ جنيه وإن لايتجاوز القسط الشهري الـ ٢٠٠ جنيه وبضمان الراتب لاحد افراد الأسرة او الضمان الشخصي المعزز بشيك ضامن ويكون التمويل في مراحل - تحسين المأوي بأعمال الصيانة في البيت او إضافة الي مبني اخر بالمنزل او حضر بئر، وغيرها من الإحتياجات. تم تنفيذ هذا المشروع عبر بنك الأسرة بالتعاون مع الإتحاد العام للمرأة السودانية في العام ٢٠١٠م بحجم تمويل ٣٦٣,٠٠٠ وكان عدد المستفيدات عبر نافذة بنك الأسرة بالإتحاد ٩٢ امرأة.

### أهداف المشروع:

١. تحسين مستوي المعيشة للأسرة وذلك بتحسين مأوي وسكن الأسرة
٢. تخفيف العبء والمعاناه عن المرأة وهي تؤدي وظائفها المنزلية، وتيسير ذلك عليها.
٣. توفير الجهد والوقت للمرأة والإستفادة منه في مناشط أخرى تعود بالنفع علي الأسرة والمجتمع.
٤. تهيئة المناخ الصحي والبنّي السليم داخل الأسرة وبالتالي تقليل المخاطر الصحية والبيئية للمرأة وافراد اسرتها.

ه. جعل المأوي والسكن مكان جاذب لتواجد أفراد الأسرة.

اسم المشروع	حجم التمويل	مصدر التمويل	عدد المستفيدات
تحسين المأوي	٣٦٣,٠٠٠ ج	بنك الأسرة	٩٢ امرأة

#### ٤/ مشروع تأسيس عيش الزوجية:

عبارة عن تمويل صغير يغطي الإحتياجات الضرورية للمقبلين علي الزواج والمتزوجون حديثاً حتي عامين وذلك بتمليكهم الأتي:  
 ١/ غرف نوم، ثلاجة، موقد غاز + أسطوانة، خلاطة ومكواه، ٢ سرير فاخر + ٢ مرتبة إسفنج، تلفزيون، ديجيتال علي أن لايتجاوز مبلغ التمويل ٤٠٠٠ جنيه. نفذ هذا المشروع عبر بنك الأسرة بالتعاون مع الإتحاد العام للمرأة السودانية في العام ٢٠١٠م بتمويل حجمه ٧٢,٠٠٠ وكان عدد المستفيدات ١٨ امرأة.

اسم المشروع	حجم التمويل	مصدر التمويل	عدد المستفيدات
تأثيث عيش الزوجية	٧٢,٠٠٠ ج	بنك الأسرة	١٨ امرأة

#### أهداف المشروع:

- ١/ الإهتمام بالأسرة وقضاياها وخاصة عند بداية تكوينها.
- ٢/ الدعوة الي تماسك المجتمع وذلك بتيسير الزواج.
- ٣/ تخفيف العبء علي المرأة وذلك بمشاركتها بحمل هموم تأسيس المنزل.
- ٤/ تحقيق أهداف الإتحاد العام للمرأة السودانية في امر تيسير الزواج.

#### المشروعات المدرة للدخل:-

وهناك مشروعات مدرة للدخل تم تنفيذها عبر نافذة بنك الأسرة وكان عدد المستفيدات ٧٨ مستفيدة  
 أنواعها (تجارة ملايات - أواني منزلية - ثياب جاهزة - عطور وبوتيكات - دواجن بياض ولحم - تربية ضان وماعز).

اسم المشروع	حجم التمويل	مصدر التمويل	عدد المستفيدات
مشروعات مدرة للدخل	٢٩٦,٠٠٠ ج	بنك الأسرة	٧٨ امرأة

### ٥/ مشروع الصندوق الدوار لتنمية نساء الخلاوي ومكافحة الفقر:

المشروع عبارة عن مال دوار يقدم كقرض حسن يبدأ بمجموعات صغيرة بالخلوة ويتم إسترداد المبلغ خلال فترة زمنية لا تتجاوز ٩ اشهر، يبدأ بعد شهر من تاريخ التمويل ويوزع المبلغ المتحصل شهرياً علي مجموعات أُخري لتغطية أكبر عدد ممكن من النساء عبر دوران المال بين المجموعات.

### أهداف المشروع:

- ١/ رفع كفاءة المرأة الإنتاجية.
- ٢/ تقديم دعم الفئات الضعيفة من دارسات الخلاوي.
- ٣/ ربط النشاط الدعوي بالخلوي بالنشاط الإقتصادي لتكتمل صورة الخلوة الرسالية.
- ٤/ خلق روح التنافس بين المستفيدات.
- ٥/ تقديم خدمات لأكثر عدد من المستفيدات عبر الصندوق وبث روح التكافل بين النساء.

إسم المشروع	مصدر التمويل وحجمه	البنوك والمؤسسات التمويلية	عدد المستفيدات
الصندوق الدوار لتنمية نساء الخلاوي (البداية- ٢٠٠٣م)	١/ مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية كان حجم التمويل ٢٥,٠٠٠ لخمس محليات في ولاية الخرطوم	مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية	بتدوير المال وصل عدد المستفيدات الي ٢,٥٠٠ مستفيدة

### ٦/ الصندوق الدوار لتحسين أوضاع بائعات الشاي:

عبارة عن مال دوار يوجه لقطاع المرأة العاملة في مجال بيع الشاي ويتم التمويل بشكل معدات ووسائل إنتاج تقدم في شكل تربيضة بمظلة تحتوي علي موقد غاز وبعض الأواني المستخدمة في عمل الشاي ويمكن فكها وتركيبها وبها عجلات يمكن تحريكها من مكان لآخر بسهولة ويسر.

## أهداف المشروع:

- ١/ الإهتمام بالنساء في القطاع غير المنظم وتحسين أوضاعهن.
- ٢/ زيادة دخل الأسرة وتحسين الوضع المعيشي لها.

عدد المستفيدات	البنوك والمؤسسات التمويلية	مصدر التمويل وحجمه	إسم المشروع
----------------	----------------------------	--------------------	-------------

- ٣/ المساهمة في تطوير الأعمال الصغيرة والتي أصبحت ذات عائد مادي تعتمد عليه شريحة كبيرة من النساء عائلات الأسر.
- ٤/ محاربة الفقر بتشجيع المرأة للعمل والإنتاج.
- ٥/ تحقيق أهداف الإتحاد العام للمرأة السودانية والمعني بشئون المرأة وترقية القطاع النسوي
- ٦/ توفير الأمن والإستقرار للمستفيدات وحمايتهن من مطاردة السلطات المختصة.
- ٧/ تنمية الوعي الإدخاري.
- ٨/ تنظيم وتطوير اسواق بائعات الشاي حتي يمارسن المهنة بصورة تليق بكرامتها ومظهرها

حتى العام ٢٠٠٨م وصل عدد المستفيدين أكثر من ٧٠٠مستفيدة في محليات امدرمان،بحري،الخرطوم	مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية	١/ مصرف الإدخار والتنمية الإجتماعية وحجم التمويل للفرد الواحد ٥٠٠ ج وحتى العام ٢٠٠٨م كان حجم التمويل المستقل ٥٠٠*٧٠٠=٣٥٠,٠٠٠ ج	الصندوق الدوار لتحسين اوضاع بائعات الشاي. ( البداية ٢٠٠٣م)
--	----------------------------------	---	--

### مشروع تمويل الإحتياجات الموسمية الأسرية:

عبارة عن تمويل الإحتياجات الموسمية للأسر (المدارس - رمضان - الأعياد) بتمويل من بنك الأسره وتنفيذ الاتحاد العام للمرأة السودانية بضمانات ميسره وأقساط مريحة. وقد تم إنشاء صندوق تمويل المرأة في العام ٢٠١٠م برأسمال قدره ٦٠٠,٠٠٠ ج وتم تنفيذه كمرحلة أولى بولاية الخرطوم واستفادت منه ١١٥٠ أسره وسيعمم بكل الولايات التي بها فرع لبنك الأسره. كما تم تنفيذ طرد رمضان للعام الهجري ١٤٣٢هـ وعدد الأسر المستفيدة ١١٥١ أسرة.

### أهداف المشروع:

- ١/ تلبية الإحتياجات الأسرية الموسمية ( مواسم المدارس والأعياد) وجعل التمويل وسيلة لذلك.
- ٢/ نشر ثقافة التمويل الأصغر لدي شرائح المجتمع والفئات المستهدفة.
- ٣/ الإنتشار والوصول للأسر أفقياً ورأسياً.
- ٤/ تخفيف العبء عن كاهل الأسر بتلبية إحتياجاتها خاصة الأسر ذات الدخل المحدود.

عدد المستفيدات	البنوك والمؤسسات التمويلية	مصدر التمويل وحجمه	إسم المشروع
١،١٥٠ أسرة مستفيدة في ولاية الخرطوم بتمويل طرد رمضان كتجربة أولي	بنك الأسرة وإتحاد المرأة بنك الأسرة وإتحاد المرأة	بنك الأسرة ٦٠٠،٠٠٠ جنيه بنك الأسرة ٧٥٠،٠٠ ج	تمويل الإحتياجات الموسمية الأسرية
١،١٥١مستفيدة من طرد رمضان للعام الهجري ١٤٣٢هـ بولاية الخرطوم.			

## ٨/ جائزة الإبداع لنساء الريف:

عبارة عن جائزة تُمنح لنساء الريف لتشجيع التنمية الريفية الشعبية للتعريف بالمشروعات التي تشارك فيها النساء من اجل تحسين نوعية الحياة لأهل الريف. وتبنت هذه الجائزة السيدة الفضلي فاطمة خالد حرم السيد رئيس الجمهورية لمساندة نساء الريف الفقيرات ، وقد تم تنفيذ عدد ستة جوائز و بدأ الإعداد للجائزة السابعة.

### أهداف الجائزة:

- ١/ ترقية دور نساء الريف في التنمية الإقتصادية والإجتماعية.
- ٢/ تشجيع النساء بالخروج من دائرة التقليدي في الإنتاج الي الإنتاج الإقتصادي ذو العائد بإستخدام كل الوسائل للترقية وتحقيق الإبداع في الإنتاج.
- ٣/ توسيع نطاق الوعي بإهمية قضية نساء الريف وإسهامهن في التنمية الإقتصادية.
- ٤/ تبادل الخبرات والتجارب بين نساء الريف المبدعات والمختصين في التنمية الريفية بهدف التغلب علي العقبات.
- ٥/ تسليط الضوء علي شريحة هامة في المجتمع تسهم بفعالية في تنميته.

### مجالات الجائزة:

- ١/ الأنشطة الريفية الإنتاجية للأفراد والمجموعات (زراعية / إنتاج نباتي وحيواني).
- ٢/ الأنشطة المجتمعية وهي التي تعود بالفائدة علي المجتمع ( تدريب وإرشاد

ريفي وتنمية قدرات).  
٣/ الأنشطة الخدمية في الريف.

## المعوقات والمقترحات والخطة المستقبلية: ١. المعوقات:

بالرغم من النجاحات التي حققتها المشروعات إلا أن هناك معوقات كثيرة تحول دون إستفادة عدد كبير من من النساء من التمويل يتمثل في:  
١/ المحاكاه في المشاريع.  
٢/ عدم وجود التدريب الكافي من أجل التجويد.  
٣/ الرسوم والضرائب الكبيرة علي المشروعات.  
٤/ التصديق من السلطات المحلية والصحية مما يزيد التكلفة.  
٥/ مشكلة تسويق المنتجات مما يشكل عائق في السداد.

## ٢. المقترحات :

١/ تسويق مشروعات إضافية ومستحدثة للتمويل بالتنسيق مع البنوك.  
٢/ تسهيل توصيل التمويل لأكبر عدد من المستفيدات.  
٣/ إزالة المعوقات التي تحول دون الإستفادة من التمويل مع البنوك والجهات ذات الصلة.  
٤/ إيجاد أسواق لتسويق المنتجات للإلتزام بالسداد.  
٥/ العمل علي تطوير وتجويد المنتجات.  
٦/ الإهتمام بالتدريب للمستفيدات والقائمين علي العمل مع تكثيفه.  
الخطة المستقبلية للإتحاد:  
١/ تطوير محافظة المرأة بالتنسيق مع بنك الإدخار.  
٢/ إنشاء مؤسسة التمويل النسوية بالتعاون مع وحدة التمويل الأصغر ببنك السودان.  
٣/ تنفيذ دورات تدريبية مكثفة للولايات بالتنسيق مع البنوك وجهات التمويل والمنظمات.  
٤/ التمدد في إنشاء الجمعيات الإئتمانية بالتنسيق مع البنوك والمنظمات في الريف والحضر.



ه/ إنشاء مجمع لتسويق منتجات التمويل بالتنسيق مع وزارة الرعاية والضمان الإجتماعي والبنوك والمنظمات جهات التمويل.

## ٧- التحديات:

يعتبر السودان مثلاً للأقطار الخارجة لتوها من صراعات داخلية مسلحة وبناءً عليه فإن أي تقييم موضوعي للتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية الإجتماعية والإقتصادية المتفق عليها عالمياً لا ينبغي أن يغفل التأثير السلبي المعيق لهذه الصراعات في العقدين المنصرمين وفي الوقت الحاضر والمستقبل المنظور وقد ظل السودان يواجه تحديات مستمرة خلال تاريخه الحديث، وها هو يخرج لتوه من واحدة من أطول الحروب بالقارة الإفريقية. وما أن وضعت الحرب أوزارها بالجنوب حتى إندلعت شرارة أخرى للنزاع في دارفور غرب السودان نتيجة للظروف البيئية التي ضربت الإقليم من جفاف وتصحر وتأثير ذلك على الموارد المحدودة والتي حدث التنافس حولها وأخذ هذا التنافس منحى آخر بإنتشار السلاح المتدفق من دول الجوار. وقد ظهر جلياً دور الصراع والنزاع فيما يلي:

- تحويل قدر كبير من الموارد المالية والبشرية لدعم المجهود الوطني لإستعادة الأمن والنظام وحماية المواطنين وتقديم المساعدات الإنسانية لضحايا النزاعات المسلحة والمتأثرين بالنزاع مما أثر ذلك سلباً على الميزانية المخصصة للخدمات في جميع أنحاء القطر وصورة أخص المناطق المتضررة من النزاعات المسلحة والمدن التي تقع فى تلك المناطق، ومن بين الخدمات التي تأثرت سلباً خدمات التعليم والصحة ومياه الشرب النظيفة والكهرباء والبنية التحتية وتدهور البيئة وفرص العمل وغيرها.
- صعوبة تنفيذ مشاريع التنمية في المناطق المتضررة من الصراعات وذلك بسبب قلة الأمن والتفكك والضعف الشديد في النسيج الإجتماعي والإقتصادي.
- وحتى بعد توقف النزاعات المسلحة فإن تحقيق السلام والحفاظ عليه يتطلب موارد ضخمة على سبيل المثال: بنود النفقات الجديدة المرتبطة بإتفاق السلام مثل التحويلات لحكومات الولايات، وتمويل إنشاء وتشغيل

الهيكل المنشأة حديثاً والمؤسسات وقد أدت مثل هذه النفقات إلى عجز في الموازنة العامة للدولة.

- الفقر والامية ما زالت تشكل تحدياً كبيراً للدولة ومعوق رئيسي في كثير من القوانين والسياسات ذات الصلة بحقوق الإنسان على الرغم من الجهود الكبيرة التي بذلت وما زالت تبذل في هذا المجال.
- على الرغم من الأنشطة المختلفة التي إنتظمت البلاد خلال الفترة السابقة بدعم مقدر من مكتب المفوض السامي، بعثة الأمم المتحدة في السودان بإداراته المختلفة وكذلك دعم بعض المنظمات الدولية والدول المختلفة في تنفيذ برامج تدريبية حول مختلف قضايا حقوق الإنسان بما في ذلك التدريب على إعداد وكتابة التقارير إلا أن نقص الكادر المؤهل المدرب ما زال يشكل تحدياً كبيراً للسودان.
- نظرة المجتمع الدولي وتركيزه الدائم والمستمر على الحقوق المدنية والسياسية في الدول أدت الى وجود قصور في الإهتمام بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية، أقعدت بالكثير من الدول عن القيام بدورها الكامل في مجال تعزيز وحماية الحقوق الإقتصادية مما يستوجب تغيير هذا النمط من السلوك من قبل المجتمع الدولي.
- الحصار الإقتصادي العقوبات الأحادية، وأثرها على تمتع السودانيين بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية. والأثر السالب والكبير لهما على الإقتصاد الوطني في وقت سعى ويسعى السودان فيه الى تنفيذ كافة إلتزاماته الدولية والإقليمية.
- الديون الخارجية وعدم إستفادة السودان حتى الآن من إمتياز الإعفاءات من الديون الخارجية.
- في مجال التعليم هنالك أيضا العديد من التحديات على الرغم من التقدم الكبير الذي تحقق وهي بالإضافة الى الفقر والامية التي سبقت الغشارة اليها، ضعف قدرات المؤسسات التعليمية ذات الصلة خاصة فيما يتعلق بالتخطيط والتمويل ووضع الميزانيات وإعادة تأهيل المرافق المدرسية وكذلك تحديات الالامركزية ومن العوامل الضاغطة كذلك سياسة تطوير المعلم التي تتطلب توظيف خريجي الجامعات في مستوى الأساس.

## ٨- ملاحظات ختامية

- وصورة أخص المناطق المتضررة من النزاعات المسلحة والمدن التي تقع في تلك المناطق ، ومن بين الخدمات التي تأثرت سلباً خدمات التعليم والصحة ومياه الشرب النظيفة والكهرباء والبنية التحتية وتدهور البيئة وفرص العمل وغيرهان التعافى من آثار الصراعات والنزاعات المسلحة هو مرحلة ضرورية حيث يمكن إستعادة الظروف المعيشية العادية والخدمات الأساسية الى المستوى الذى يجب أن تكون عليه. وهذه المرحلة مهمة لحدوث عملية التنمية على المدى الطويل والتي تطلب التفهم من قبل المواطنين والمجتمع الدولى.
- يمثل تعزيز وحماية حقوق الإنسان بشقيها المدنى والسياسى والإقتصادى والإجتماعى والثقافى بالسودان أولوية قصوى لاسيما في المرحلة المقبلة ورغم وجود العديد من التحديات غير المسبوقة والتي تم عكسها في هذا التقرير إلا أن الإرادة الوطنية تظل راسخة في بذل المزيد من الجهود لمجابهة هذه التحديات والمضي قدماً في تحقيق الغايات السامية لمبادئ حقوق الإنسان.
- سعت الحكومة السودانية من خلال تقديم هذا التقرير إلى عكس جهودها في سبيل الوفاء بتعهداتها التي قطعتها مراراً بتحسين حالة الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية بالسودان وتأمل حكومة السودان من خلال تحقيق هذه الأهداف بدفع الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان على أرض الواقع وذلك عبر تقييم التطورات والتحديات وتبادل أفضل الممارسات وفتح مجالات للتعاون مع اللجنة كما تأمل الحكومة السودانية في الخروج بتوصيات بناءه وكذلك الخروج بتعهدات من شأنها أن تنعكس إيجاباً على تطوير أوضاع حقوق الإنسان بالسودان بما يحقق الغاية التي تطلعنا إليها جميعاً عند إنشاء هذه اللجنة كآلية فاعلة لتطوير أوضاع حقوق الإنسان في جميع دول العالم.
- مناشدة للمجتمع الدولى بالبعد عن سياسة إزدواجية المعايير، الإنتقائية والتسييس لمواضيع حقوق الإنسان وإنتهاج الحياد والشفافية فى تعاملاتها مع الدول حتى تكون المحصلة جهود مشتركة وبناءة بين اللجان

المختلفة والدول حتى تكون المحصلة جهود مشتركة وبناءة بين اللجان المختلفة والدول فى سبيل تعزيز وحماية حقوق الإنسان. ■  
أولا وأخيرا تعتذر حكومة السودان عن هذا التأخير غير المتعمد ونعد بتعاون مشترك وحوار بناء وموضوعى مع اللجنة من أجل إنسان السودان.